صندوق العربي للتوزيعات الشهرية

anb Monthly Distributions Fund

(صندوق استثماري عام متعدد الأصول مفتوح)

مدير الصندوق	شركة العربي المالية	anbcapital

- "روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كما يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقرّون أيضا ويؤكدون على أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة"
- "وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق العربي للتوزيعات الشهرية. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد على أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله"
- "تم اعتماد صندوق العربي للتوزيعات الشهرية على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار"
- إن شروط وأحكام صندوق العربي للتوزيعات الشهرية والمستندات الأخرى الخاصة بالصندوق كافة خاضعة للائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة عن الصندوق، وتكون محدثة ومعدلة.
- يجب على المستثمرين قراءة هذه الشروط والأحكام والمستندات الأخرى الخاصة بالصندوق بعناية قبل اتخاذ القرار بشأن الاستثمار.
- يعد استثمار المستثمر في الصندوق إقراراً منه باطلاعه على شروط وأحكام الصندوق وقبوله بها.
- يمكن الاطلاع على أداء الصندوق من خلال التقارير التي سيصدرها مدير الصندوق وتنشر على الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق المالية السعودية "تداول".
- "ننصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهمها. وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني."
- تحتوي هذه الشروط والأحكام على معلومات تفصيلية تتعلق بالصندوق وبعملية طرح الوحدات في الصندوق، وعند تقديم طلب للاشتراك في الوحدات عبر القنوات الالكترونية، سوف يعامل المستثمرون على أنهم قد تقدموا فقط بناءً على المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام. والتي تتوفر نسخ منها على الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني لهيئة السوق المالية أو الموقع الالكتروني لشركة تداول السعودية.

قائمة المحتويات 1
ملخص الصندوق 3
قائمة المصطلحات 4
1-صندوق الاستثمار 7
2-النظام المطبق 7
3-سياسات الاستثمار وممارساته 7
4-المخاطر الرئيسة للاستثمار في الصندوق 10
5-آلية تقييم المخاطر 12
6-الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق 12
7-قيود/حدود الاستثمار 13
8-العملة 13
9-مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب 13
10-التقييم والتسعير 17
11-التعاملات 18
12-سياسة التوزيع 20
13-تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات 21
14-سجل مالكي الوحدات 21
15-اجتماع مالكي الوحدات 22
16-حقوق مالكي الوحدات 22
17-مسؤولية مالكي الوحدات 23
18-خصائص الوحدات 23
19-التغييرات في شروط وأحكام الصندوق 23
20-إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار 24
21-مدير الصندوق 24
22-مشغل الصندوق 26
23-أمين الحفظ 27
24-مجلس إدارة الصندوق 27
25-لجنة الرقابة الشرعية 30
26-مستشار الاستثمار 32
27-الموزع 32
28-مراجع الحسابات 32
29-أصول الصندوق 33
30-معالجة الشكاوى 33
31-معلومات أخرى 34
32-متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق 34
33-إقرار من مالك الوحدات 34

ملخص الصندوق

رقم	البند	الوصف
1	اسم صندوق الاستثمار	صندوق العربي للتوزيعات الشهرية
2	فئة الصندوق/نوع الصندوق	صندوق استثماري عام متعدد الأصول مفتوح
3	اسم مدير الصندوق	شركة العربي المالية
4	هدف الصندوق	يهدف إلى توزيع الدخل بشكل شهري من خلال الاستثمار بشكل رئيسي في الأوراق المالية المدرة للدخل كالأسهم والصناديق المتداولة والصناديق العقارية المتداولة والدخل الثابت وأدوات أسواق النقد المتوافقة مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار وقد تم اختيار مؤشر استرشادي مناسب للصندوق لأغراض المقارنة وقياس الأداء
5	مستوى المخاطر	مرتفع
6	الحد الأدنى للاشتراك والاسترداد	الحد الأدنى للاشتراك 100 ريال سعودي الحد الأدنى للاسترداد 100 ريال سعودي ويحق لمدير الصندوق خفض الحد الأدنى للاشتراك والاسترداد لبرامج الادخار والاستثمار التلقائي
7	أيام التقييم	يومياً (كل يوم عمل)
	أيام التعامل	الأحد والأربعاء
8	أيام الإعلان	الاثنين والخميس
9	موعد دفع قيمة الاسترداد	يحد أقصى اليوم الرابع التالي لنقطة التقييم التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد.
10	سعر الوحدة عند الطرح الأولى (القيمة الاسمية)	10 ريال سعودي
11	عملة الصندوق	الريال السعودي
12	مدة صندوق الاستثمار وتاريخ استحقاق الصندوق	مفتوح المدة
13	تاريخ تشغيل الصندوق	18 يناير 2027
14	تاريخ إصدار الشروط والأحكام، وآخر تحديث لها	19 أغسطس 2026، وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ 2026/11/2م
15	رسوم الاسترداد المبكر	لا يوجد
16	المؤشر الاسترشادى	مؤشر مركب من 3 عوامل: المؤشر — الوزن **مؤشر العربى المالية للتوزيعات النقدية المتوافق مع الشريعة (مؤشر** سعرى – Price Return) المحتسب عن **طريق إس آند بى** — **%70** **مؤشر آيديال ريتينغ للصكوك الدائمة السعودية بالدولار الأمريكى (**مؤشر سعرى – Price Return) — %20 **سايبد لمدة شهر واحد** — %10
17	اسم مشغل الصندوق	شركة العربي المالية
18	اسم أمين الحفظ	شركة البلاد للاستثمار
19	اسم مراجع الحسابات	شركة إرنست آند يونغ
20	رسوم إدارة الصندوق	1.25% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق
21	رسوم الاشتراك والاسترداد	رسوم الاشتراك بحد أقصى 1.00% ولا يوجد رسوم استرداد
22	رسوم أمين الحفظ	تتراوح أتعاب أمين الحفظ بين (0.005% و0.04%)
23	مصاريف التعامل	تدفع مباشرة من أصول الصندوق عند تنفيذ الصفقات.
24	رسوم ومصاريف أخرى 1.00% كحد أقصى	يتم احتساب المصروفات الأخرى على أساس يومى كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها على حسب نوع المصروف
25	رسوم الأداء (إن وجدت)	لا يوجد

قائمة المصطلحات

الصندوق	صندوق العربي للتوزيعات الشهرية هو عبارة عن برنامج استثماري جماعي يدار بمقتضى هذه الشروط والأحكام.
النظام	نظام السوق المالية بالمملكة العربية السعودية الصادر بموجب المرسوم الملكي (م/30)، وتاريخ 2 جمادى الثاني 1424هـ، الموافق 16 يونيو 2003م
الشروط والأحكام	العقود التي تحتوي البيانات والأحكام المطلوبة بموجب احكام لائحة صناديق الاستثمار ويتم توقيعها بين مدير الصندوق ومالكي الوحدات وتعنى الشروط والأحكام الموضوعة خصيصاً للصندوق
مدير الصندوق أو الشركة	شركة العربي المالية، وهي شركة مرخصة من مجلس هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الإدارة بموجب الترخيص رقم 37-07072 وتاريخ 1428/9/20 هـ.
البنك	أي بنك تجاري مرخص له من البنك المركزي السعودي لمزاولة الأعمال المصرفية في المملكة العربية السعودية.
أمين الحفظ	مؤسسة سوق مالية مرخص لها بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية للقيام بنشاطات حفظ الأوراق المالية.
تداول/السوق	السوق المالية السعودية (تداول)
الجهات ذات العلاقة	أي جهة ذات علاقة بمدير الصندوق ويشمل ذلك الجهة المالكة لمدير الصندوق (البنك العربي الوطني) والجهات التابعة لها.
الهيئة	هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.
ريال	الريال السعودي
السجل	سجل مالكي الوحدات والذي يحتفظ به مدير الصندوق، أو أي طرف يعينه مدير الصندوق لحفظ ذلك السجل
يوم العمل	يوم العمل في المملكة العربية السعودية طبقاً لأيام العمل الرسمية في الهيئة.
يوم التقييم	ويقصد به اليوم الذي سيتم فيه حساب صافي قيمة أصول الصندوق لتحديد سعر الوحدة
يوم التعامل	أي يوم يمكن الاشتراك في وحدات صندوق استثمار واستردادها
مالك الوحدة/المستثمر/العميل / المشترك /المشتركين	مصطلحات مترادفة، ويستخدم كل منها للإشارة إلى الشخص الذي يملك وحدات في صندوق الاستثمار.
الوحدات	حصة المُلاك في صندوق الاستثمار الذي يتكون من وحدات بما في ذلك أجزاء الوحدة وتُعامل كل وحدة على أنها حصة مشاعة في أصول صندوق الاستثمار.
المُصدر /المُصدرة	الشخص الذي يصدر أوراقا مالية أو يعتزم إصدارها / الأوراق المالية المصدرة.
صافي قيمة الأصول	قيمة أصول الصندوق بعد خصم كافة الرسوم والمصروفات.
صندوق استثمار مفتوح	صندوق استثمار ذو رأس مال متغير، تزيد وحداته بإصدار وحدات جديدة وتنقص باسترداد مالكي الوحدات لبعض أو كل وحداتهم، ويحق لمالكي الوحدات استرداد قيم وحداتهم في هذا الصندوق وفقاً لصافي قيمتها في أوقات الاسترداد المحددة.
لائحة مؤسسات السوق المالية	. لائحة مؤسسات السوق المالية الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب قرار رقم 1-83-2005 وتاريخ 1426/05/21هـ الموافق 2005/06/28م المعدلة بقرار مجلس الهيئة رقم 2-3-2026 وتاريخ 1447/07/18هـ الموافق 2026/01/07م وأي تعديلات لاحقة.
لائحة صناديق الاستثمار	لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية. بموجب القرار رقم 1-219-2006 وتاريخ 1427/12/03 هـ الموافق 2006/12/24 م بناء على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 1424/06/02 هـ المعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم 1-135-2025 وتاريخ 1447/06/03 هـ الموافق 2025/11/24 م وأي تعديلات لاحقة.

لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية	"لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية" وتختص بالنظر في المنازعات التي تقع في نطاق نظام السوق المالية واللوائح والقواعد والتعليمات الصادرة عن هيئة السوق المالية.
حقوق التصويت	جميع حقوق التصويت المرتبطة بأسهم شركة يستثمر فيها الصندوق ويمكن ممارستها من خلال جمعية عمومية.
الاكتتابات الأولية	الإصدارات أو الاكتتابات العامة الأولية لأسهم الشركات التي يتم طرحها لأول مره بالقيمة الاسمية أو عن طريق بناء سجل الأوامر.
نموذج طلب الاشتراك	النموذج المستخدم لطلب الاشتراك في الصندوق وأية مستندات مطلوبة حسب لوائح هيئة السوق المالية وقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب وأية معلومات مرفقة يوقعها المستثمر بغرض الاشتراك في وحدات الصندوق شريطة قبول واعتماد مدير الصندوق.
مبالغ الاشتراك	مجمل المبلغ المدفوع من المستثمر لمدير الصندوق لأجل الاستثمار في الصندوق.
الأسواق المالية	أي سوق يتم فيه تداول الأوراق المالية بمختلف أنواعها،
الأوراق المالية	تعني أياً من الآتي: الأسهم، وأدوات الدين، ومذكرات حق الاكتتاب، والشهادات، والوحدات وشهادات المساهمة العقارية، وعقود الخيار، والعقود المستقبلية، وعقود الفروقات، وعقود التأمين طويل الأمد، وأي حق أو مصلحة في أيٍّ من هذه الأدوات أو العقود.
الأسهم	سهم أي شركة أينما كان مكان تأسيسها. ويشمل تعريف "سهم" كل أداة تكون لها خصائص رأس المال. والأسهم هي حصص مالية تقسم رأس مال الشركة إلى أجزاء متساوية، وعند شراء سهم تصبح مالكاً لجزء صغير من تلك الشركة
الصكوك	ورقة مالية (أداة دين) وهي وثائق/شهادات متساوية القيمة تمثل حصص ا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص.
الإجارة	ورقة مالية (أداة دين) وهي استثمارات في أوراق مالية يرتبط عائدها أو يتأثر بالاستثمار في أصول أو معدات وتأجيرها على مستفيدين.
المرابحة	صفقة أسواق النقد وهي بيع سلعة بمثل الثمن الذي اشتراها به البائع مع زيادة ربح معلوم متفق عليه، بنسبة من الثمن أو بمبلغ مقطوع سواء وقعت من دون وعد سابق وهي المرابحة العادية، أو وقعت بناء على وعد بالشراء من الراغب في الحصول على السلعة عن طريق مؤسسة مالية وهي المرابحة المصرفية.
المضاربة	ورقة مالية (أداة دين) وهي صيغة تستخدم في التمويل تعرف كشراكة في الربح بمال من جانب (رب المال) وعمل من جانب آخر (المضارب).
الوكالة	ورقة مالية (أداة دين) وهي صيغة تستخدم في التمويل وهي إنابة جهة أو شخص لاستثمار وتنمية المال بأجرة أو بغير أجرة.
وكالات التصنيف الائتماني الأجنبية المرخص لها	وكالة التصنيف الائتماني الأجنبية المرخص لها ممارسة نشاطات التصنيف في المملكة وفقا لأحكام لائحة وكالات التصنيف الائتماني.
صناديق الاستثمار العقارية المتداولة(REITS)	صندوق استثمار عقاري تتداول وحداته في السوق الرئيسية أو السوق الموازية، ويتمثل هدفه الاستثماري الرئيس في الاستثمار في عقارات مطورة تطويراً انشائياً، قابلة لتحقيق دخل دوري وتأجيري، وتوزع نسبة محددة من صافي أرباح الصندوق نقداً على مالكي الوحدات في هذا الصندوق خلال فترة عمله، وذلك بشكل سنوي بحد أدنى.
صناديق المؤشرات المتداولة (ETFs)	صندوق مؤشر تتداول وحداته في السوق الرئيسية أو السوق الموازية.
صفقات أسواق النقد	تعني الودائع وعقود التمويل التجاري قصيرة الأجل.
أدوات أسواق النقد	تشمل أدوات السوق النقدي الودائع، وعقود التمويل التجاري، وغيرها من الأوراق المالية قصيرة الأجل (سنة واحدة أو أقل). وتهدف هذه الأدوات بشكل أساسي إلى توفير السيولة للشركات والأفراد والحكومات لتلبية احتياجاتهم النقدية قصيرة الأجل. كما تشمل العقود، مثل المرابحة، والمضاربة، والوكالة، والإجارة، والمشاركة، وأي عقود أخرى والمتوافقة مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار.
صندوق أسواق النقد	صندوق استثمار يتمثل هدفه الوحيد في الاستثمار في الأوراق المالية قصيرة الأجل وصفقات سوق النقد وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
مؤشر سايبد	يشير مصطلح **سايبد (SAIBID)** إلى مؤشر "سعر الفائدة المطلوب بين البنوك السعودية". وهو يعكس التكلفة الفعلية التي تدفعها البنوك المساهمة للحصول على تمويل بالجملة غير مضمون بالريال

	السعودي، ويتم استخدامه كأحد المؤشرات المرجعية المعتمدة من قبل البنك المركزي السعودي لقياس تكلفة السيولة.
عضو مجلس إدارة صندوق	أي شخص طبيعي يتم تعيينه عضواً في مجلس إدارة صندوق الاستثمار وفقاً للائحة صناديق الاستثمار ولائحة صناديق الاستثمار العقاري
عضو مجلس إدارة صندوق مستقل	عضو مجلس إدارة صندوق مستقل يتمتع بالاستقلالية التامة ومما ينافي الاستقلالية، على سبيل المثال لا الحصر 1) أن يكون موظفاً لدى مدير الصندوق أو تابع له، أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين حفظ الصندوق، أو لديه عمل جوهري أو علاقة تعاقدية مع مدير الصندوق أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين حفظ ذلك الصندوق 2) أن يكون من كبار التنفيذيين خلال العامين الماضيين لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له 3) أن تكون له صلة قرابة من الدرجة الأولى مع أي من أعضاء مجلس الإدارة أو مع أي من كبار التنفيذيين لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له 4) أن يكون مالكاً لحصص سيطرة لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له خلال العامين الماضيين
التغيير الأساسي	يُقصد بمصطلح "التغيير الأساسي" أي من الحالات الآتية: - التغيير المهم في أهداف الصندوق العام أو طبيعته أو فئته. - التغيير الذي قد يكون له تأثير سلبي وجوهري على مالكي الوحدات أو على حقوقهم فيما يتعلق بالصندوق العام المغلق. - التغيير الذي يكون له تأثير في درجة المخاطر للصندوق العام. - الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير للصندوق. - أي تغيير يؤدي في المعتاد إلى أن يعيد مالكو الوحدات النظر في مشاركتهم في الصندوق العام المغلق. - أي تغيير يؤدي إلى زيادة المدفوعات من أصول الصندوق العام المغلق إلى مدير الصندوق أو أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق أو أي تابع ألي منهما. - أيّ تغيير يقدّم نوعاً جديداً من المدفوعات تسدَّد من أصول الصندوق العام المغلق. - أي تغيير يزيد بشكل جوهري أنواع المدفوعات الأخرى التي تسدَّد من أصول الصندوق العام المغلق. -التغيير في تاريخ استحقاق أو إنهاء الصندوق العام المغلق. - زيادة إجمالي قيمة أصول الصندوق العام المغلق من خلال قبول مساهمات نقدية أو عينية أو كليهما. - أي حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
التغيير غير الأساسي	يُقصد بـ "التغيير غير الأساسي " أي تغيير لا يقع ضمن أحكام مادة" موافقة الهيئة ومالكي الوحدات على التغييرات الأساسية" من لائحة صناديق الاستثمار.
الظروف الاستثنائية	يقصد بها الحالات التي يعتقد مدير الصندوق أنه في حال حدوثها من الممكن أن تتأثر أصول الصندوق سلبًا بشكل غير معتاد نظرًا لعدة عوامل اقتصادية و /أو سياسية و/أو تنظيمية، على سبيل المثال لا الحصر (الحروب، الكوارث الطبيعية، والجوائح المرضية، انهيار العملة)
ضريبة القيمة المضافة	يقصد بها ضريبة القيمة المضافة المطبقة بموجب أحكام نظام ضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية.
البرامج الادخارية والاستثمارية	هي الاشتراكات الدورية التي يقوم العميل بتنفيذها عبر القنوات الإلكترونية التابعة لشركة العربي المالية، أو تلك التي تقدمها الشركات والمؤسسات لمنسوبيها من خلال الاتفاق مع مديري الصناديق لاستثمار مبالغ الادخار الشهرية الخاصة بالموظفين في مجموعة من الصناديق الاستثمارية. ويجوز لمدير الصندوق خفض الحد الأدنى للاشتراك أو للاشتراك الإضافي المخصص لهذه الفئة من البرامج.
برامج الاستثمار التلقائي	هو برنامج يقوم بـ استقطاع مبلغ محدد تلقائيًا من حساب المشترك بأي تكرار يختاره ثم استثماره مباشرة في الصندوق

1- صندوق الاستثمار

أ) اسم صندوق الاستثمار، مع ذكر فئته ونوعه

صندوق العربي للتوزيعات الشهرية (وهو صندوق استثماري متعدد الأصول عام مفتوح متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار. ومؤسس وفقا لأحكام لائحة صناديق الاستثمار.

ب) تاريخ إصدار شروط واحكام صندوق الاستثمار، وآخر تحديث

19 أغسطس2026, وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ 2026/11/2م.

ج) تاريخ موافقة الهيئة على طرح وحدات صندوق الاستثمار

19 أغسطس 2026

د) مدة صندوق الاستثمار، وتاريخ استحقاق الصندوق

غير محدد المدة ولا يوجد تاريخ استحقاق للصندوق.

2- النظام المطبق

صندوق الاستثمار ومدير الصندوق خاضعان لنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

3- سياسات الاستثمار وممارساته

أ) الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار

صندوق العربي للتوزيعات الشهرية هو صندوق استثمار مفتوح يهدف إلى توزيع الدخل بشكل شهري من خلال الاستثمار بشكل رئيسي في الأوراق المالية المدرة للدخل كالأسهم والصناديق المتداولة والصناديق العقارية المتداولة والدخل الثابت وصناديق وصفقات أسواق النقد المتوافقة مع معايير لجنة الرقابة الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار لدى مدير الصندوق. كما تم اختيار مؤشر مركب يتماشى مع اهداف واستراتيجيات الصندوق، وذلك لغرض مقارنة الصندوق بأداء المؤشر الاسترشادي.

ب) نوع (أنواع) الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي

يحقق الصندوق أهدافه الاستثمارية عن طريق الاستثمار في الأوراق المالية المدرة للدخل كالأسهم والصناديق المتداولة والصناديق العقارية المتداولة والصناديق الخاصة والصكوك وأدوات وصناديق الدخل الثابت وصفقات وصناديق أسواق النقد المبرمة مع طرف خاضع لتنظيم البنك المركزي السعودي أو لهيئة رقابية مماثلة للبنك المركزي السعودي خارج المملكة. والأوراق المالية الأخرى المتوافقة مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار.

ج) سياسة تركيز الاستثمار

تركز سياسة الصندوق على الاستثمار في الأوراق المالية المدرة للدخل في الأسواق المالية السعودية والخليجية بشكل رئيسي ويمكن الاستثمار في الأسواق العربية والعالمية الأخرى في حالة توفر الفرص التي تتوافق مع استراتيجية الاستثمار والمتوافقة مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار، والتي تخضع لإشراف هيئة رقابية تطبق معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لتلك التي تطبقها الهيئة. ويوضح الجدول التالي كيفية توزيع واستهداف الاستثمارات داخل الصندوق.

د) جدول يوضح نسبة الاستثمار في كل مجال استثماري

نوع الاستثمار	الحد الأدنى	الحد الأعلى
الأسهم وصناديق الأسهم	0%	80%
النقد وصفقات وأدوات وصناديق أسواق النقد	0%	40%*
الصكوك وأدوات وصناديق الدخل الثابت	0%	60%
صناديق الاستثمار المتداولة والصناديق العقارية المتداولة	0%	60%
الصناديق الاستثمارية الخاصة	0%	10%
الصناديق الاستثمارية العامة ذات الفئات الأخرى	0%	30%

* يمكن لمدير الصندوق أن يحتفظ بنسبة أعلى من 40% من أصول الصندوق على شكل نقد أو في أدوات وصناديق أسواق النقد في ظل الظروف الاستثنائية

ه) التصنيف الائتماني لاستثمارات الصندوق (حيثما ينطبق)

يستثمر الصندوق في صفقات وأدوات أسواق النقد وأدوات الدخل الثابت التي تتمتع بتصنيف ذات درجة استثمارية وهي فئة التصنيف المرتبطة بمخاطر تخلف عن السداد منخفضة نسبياً والتي تمنحها وكالات التصنيف الائتماني المعترف بها. وتشمل هذه الدرجة التصنيفات التي تعادل على الأقل (BBB-) من قبل وكالات (S&P, Fitch) و (Baa3) من قبل (Moodys) كما يمكن للصندوق الاستثمار في صفقات أسواق النقد مع أطراف نظيرة وأدوات الدخل الثابت ذات تصنيف ائتماني ما دون الدرجة الاستثمارية أو غير مصنفة ائتمانياً.

و) الحد الأعلى لنسبة الاستثمارات غير المصنفة وأي قيود أخرى مرتبطة بالتصنيف الائتماني

يستثمر الصندوق في صفقات وأدوات أسواق النقد مع أطراف نظيرة وأدوات الدخل الثابت ذات تصنيف ائتماني ما دون الدرجة الاستثمارية أو غير مصنفة ائتمانياً على ألا تتجاوز هذه النسبة 40% من صافي قيمة أصول الصندوق

ز) أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته

تتركز استثمارات الصندوق في الاسواق المالية السعودية والخليجية. كما يمكن لمدير الصندوق الاستثمار في الفرص المتاحة في الأسواق والعربية والعالمية الأخرى وفقا لتقديره وكما يراه مناسبا لتحقيق مصلحة لمالكي الوحدات.

ح) الإفصاح عما إذا كان مدير الصندوق ينوي الاستثمار في وحدات صندوق الاستثمار

يمكن لمدير الصندوق وفقا لتقديره الخاص المشاركة في الصندوق كمستثمر عند تأسيس الصندوق أو بعد إطلاق الصندوق، ويحتفظ مدير الصندوق بحقه في استرداد جزء من أو كل مشاركته حسب ما يراه مناسباً، وسوف يفصح مدير الصندوق عن استثماراته في الصندوق (إن وجدت) في تقارير الصندوق (البيان الربع سنوي – القوائم المالية السنوية)

ط) أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية لصندوق الاستثمار

يركز الصندوق على اختيار الشركات والأوراق المالية ذات التوزيعات المستمرة والتي تتمتع بميزات تنافسية واضحة. ويعتمد في ذلك على مجموعة من المعايير المالية والمحاسبية. ويهدف الصندوق إلى تحقيق أفضل عائد ممكن من خلال إدارة نشطة تطبق أساليب استثمار ملائمة لتحقيق أعلى عوائد ممكنة مع مراعاة مستوى المخاطر وطبيعة الاستثمار في الأوراق المالية المختلفة.

وسيقوم مدير الصندوق - وفقا لتقديره - باتخاذ القرارات الاستثمارية اللازمة لإدارة الصندوق، وله في ذلك الاسترشاد بالدراسات والتقارير والتقييمات الاستثمارية والاقتصادية والسياسية المختلفة والمعلومات المتاحة لديه من قبل فريق الأبحاث أو أي جهة أخرى خارجية كبيوت الاستثمار ومراكز الدراسات، ودراسة الأوضاع الاقتصادية المحلية والدولية المختلفة، والسيولة النقدية المتاحة

ي) أنواع الأرواق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق

لن يقوم مدير الصندوق بالاستثمار في فئات أصول عدا التي تم ذكرها في الفقرة الفرعية (د) من الفقرة (3) "سياسات الاستثمار وممارساته" من هذه الشروط والأحكام.

ك) أي قيد آخر على نوع (أنواع) الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها

يلتزم مدير الصندوق بالقيود الواردة في لائحة صناديق الاستثمار، والمعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار.

ل) الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المدير أو مديرو صناديق أخرى

يحق للصندوق الاستثمار في الصناديق الاستثمارية التي يديرها مدير الصندوق أو مديرو صناديق أخرون ذات الطرح العام والمتوافقة مع المعايير الشرعية المجازة من قِبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة للصندوق بما لا يتجاوز 25% من صافي قيمة أصول الصندوق، وذلك حسب قيود الاستثمار المحددة في شروط وأحكام الصندوق ولائحة صناديق الاستثمار أو أي تعديل عليها. علماً بأن الصندوق سيتحمل رسوم الإدارة في حال استثمار أصوله في صناديق استثمار يديرها مديرو صناديق آخرون.

م) صلاحيات صندوق الاستثمار في الإقراض والاقتراض، وسياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة صلاحيات الإقراض والاقتراض، وبيان سياسته فيما يتعلق برهن أصول الصندوق

يحق للصندوق الحصول على تمويل بما لا يتجاوز 15٪ من صافي قيمة أصوله، ويجوز تجاوز هذه النسبة لغرض تغطية طلبات الاسترداد على أن يكون ذلك متوافقًا مع المعايير الشرعية المعتمدة من لجنة الرقابة الشرعية المعينة للصندوق، ويكون الهدف منه دعم وتعزيز أصول الصندوق.

كما يحق لمدير الصندوق إقراض الأوراق المالية بهدف تحقيق عائد إضافي للصندوق، وبما لا يتجاوز 30٪ من صافي قيمة أصول الصندوق، بشرط التوافق مع المعايير الشرعية المعتمدة من لجنة الرقابة الشرعية المعينة للصندوق.

ن) الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير

سوف يلتزم مدير الصندوق بمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار وقيودها من حيث الحد الأقصى للتعامل مع أي طرف نظير.

س) سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق

تكون قرارات الاستثمار التي يتخذها مدير الصندوق منسجمة مع ممارسات الاستثمار الجيدة والحكيمة التي تحقق الأهداف الاستثمارية للصندوق المحددة في شروط وأحكام الصندوق، ويشمل ذلك بذل ما في وسعه للتأكد من الآتي:

- أن استثمارات الصندوق تقوم على توزيع المخاطر بشكل حذر وحكيم مع عدم الإخلال بأهداف الاستثمار وسياساته وشروط وأحكام الصندوق.
- توافر السيولة الكافية لدى الصندوق للوفاء بأي طلب استرداد متوقع من الصندوق، و/أو أي طلب دفع متوقع كالمصاريف والرسوم المستحقة التي تدفع من الصندوق.
- يقدم مدير الصندوق إلى مجلس إدارة الصندوق تقارير دورية عن أداء الصندوق، مناقشاً فيه المخاطر التشغيلية ومخاطر الائتمان ومخاطر مخالفة قيود الاستثمار، وبناءً عليه يتم تقدير هذه المخاطر واتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق مصلحة مالكي الوحدات بما يتماشى مع الأنظمة واللوائح المطبقة.

ع) المؤشر الاسترشادي

مؤشر العربي المالية للتوزيعات النقدية المتوافق مع الشريعة (مؤشر سعري – Price Return) المحتسب عن طريق إس آند بي	%70
مؤشر آيديال ريتينغ للصكوك الدائمة السعودية بالدولار الأمريكي (مؤشر سعري – Price Return)	%20
سايبد لمدة شهر	%10

سبب اختيار المؤشر: تم اختيار مؤشر مركب يتماشى مع اهداف واستراتيجيات الصندوق، وذلك لغرض مقارنة الصندوق بأداء المؤشر الاسترشادي

المنهجية المتبعة لحساب المؤشر: عائد سعري ويمكن الحصول على معلومات الجهات المزودة للمؤشرات من خلال الموقع الالكتروني: www.idealratings.co www.spglobal.com

ف) عقود المشتقات (في حالة استخدامها)

يحق لمدير الصندوق الاستثمار في عقود المشتقات والمتوافقة مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار وفقًا لتقديره، وذلك لأغراض التحوط من المخاطر أو إدارة المحافظ الاستثمارية بكفاءة أو تعزيز العوائد المعدلة بالمخاطر بما يتوافق مع أهداف الصندوق واستراتيجيته الاستثمارية. ويقتصر استخدام هذه الأدوات على الحالات التي يرى فيها مدير الصندوق أنها تسهم في حماية أصول الصندوق أو تحسين استقرار التدفقات النقدية والدخل المتوقع للمستثمرين، دون أن يؤدي ذلك إلى تغيير الطبيعة الاستثمارية للصندوق أو زيادة مستوى المخاطر بشكل جوهري. وعلى ألا تتجاوز قيمة الاستثمارات في عقود المشتقات نسبة 15٪ من صافي قيمة أصول الصندوق.

ص) أي إعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار

لا يوجد.

4- المخاطر الرئيسة للاستثمار في الصندوق

قبل اشتراك المستثمرين في وحدات الصندوق، يجب عليهم قراءة الشروط والأحكام بدقة وتمعن، لا سيما مخاطر الاستثمار الواردة في هذه المادة، مع العلم بأن هذه المخاطر الموضحة قد تم ذكرها على سبيل المثال لا الحصر. وعليه، فمن المحتمل وجود مخاطر أخرى غير معروفة أو محددة أو مرئية في الوقت الراهن لمدير الصندوق، من شأنها التأثير على استثمارات الصندوق.

أ) يستثمر الصندوق في أصول استثمارية وأسواق متعددة منها أسواق الأسهم، التي تتميز بتقلبات مرتفعة في الأسعار. هذه التقلبات قد تؤثر بشكل كبير على قيمة وحدات الصندوق

ب) لا يعتبر أداء الصندوق أو المؤشر في الماضي دليلاً على الأداء في المستقبل. إذ أن أسعار الوحدات قابلة للتغيير.

ج) لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات أن أداء الصندوق المطلق أو اداؤه مقارنة بالمؤشر الاسترشادي سيتكرر أو يكون مماثلا للأداء السابق.

د) لا يعتبر الاستثمار في الصندوق إيداعاً مضموناً لدى مدير الصندوق، أو البنك العربي الوطني، أو أي بنك محلي أو أي جهة أخرى ذات علاقة.

ه) مالك الوحدات يتحمل المسؤولية عن أي خسارة مالية تترتب على الاستثمار في الصندوق إلا إذا كانت ناتجة عن إهمال أو تقصير من قبل مدير الصندوق.

و) المخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في صندوق الاستثمار:

مخاطر الأوراق المالية المتداولة ومخاطر السوق: إن الاستثمار في سوق الأسهم يرتبط عادة بتقلبات سوقية عالية بالإضافة إلى إمكانية حدوث هبوط كبير ومفاجئ في قيمة الأسهم واحتمال خسارة جزء من رأس المال والتأثير السلبي على أداء الصندوق وسعر الوحدة، كما يستثمر الصندوق في صناديق الأسهم المتداولة وكذلك في صناديق الصكوك وغير ها من الأوراق المالية والتي تتعرض لمخاطر التذبذب السعري ومخاطر السوق. وبالتالي فإن المخاطرة في استثمارات الأسهم تكون أعلى من مخاطر الاستثمار في أسواق النقد والمرابحات والأدوات الاستثمارية قصيرة الأجل الأخرى.

مخاطر المصدر: وتشمل التغييرات في الظروف المالية للمصدر أو الطرف المقابل/ النظير، والتغيرات في الإدارة أو الوضع المالي والائتماني، أو أي تغيير على طلب السلعة أو الخدمة التي يقدمها المصدر بما في ذلك عدم قدرة المصدر على الوفاء بالالتزامات المالية مما قد يؤدي إلى انخفاض قيمة الأوراق المالية المصدرة وبالتالي تأثر أداء الصندوق وسعر الوحدة سلبا.

مخاطر الاستثمار العقاري والاستثمار في صناديق الاستثمار العقاري المتداولة (ريت): تتسم أسواق العقارات بارتباطها بدورات السوق صعوداً وهبوطا. وتتميز الأسواق الجيدة بمعدلات إشغال قوية ونمو ثابت في الإيجارات في حين أن حالات الهبوط غالبا ما تؤدي إلى انخفاض معدلات الإشغال وثبات الإيجارات أو حتى انخفاضها. وهناك عدد من عوامل مخاطر السوق التي يمكن أن تؤدي إلى اختلال عوامل العرض والطلب في القطاع، مثل وجود طفرة في المشاريع العمرانية الجديدة أو تراجع الطلب نتيجة لتباطؤ الاقتصاد. وعلى صعيد المخاطر المرتبطة بالمستأجرين، فإنها ترتبط أولاً: بجودة تجديد العقود، وهذه تشير عادة إلى الجدارة الائتمانية للمستأجرين واستقرارهم وأعدادهم. ثانيا: بمخاطر التمديد التي تشير إلى المدة المتبقية من عقود الإيجار في العقار وتأثيراتها على العقار ذي العلاقة.

مخاطر هامش الربح، تعتبر الأوراق المالية ذات الدخل الثابت حساسة لتحركات هامش الربح (والذي عادة ما يتأثر بتغير أسعار الفائدة)، والنظرة المستقبلية للسوق والتصنيف الائتمانية لمصدر الورقة. قد يستثمر الصندوق في صناديق مدرة للدخل والتي تتعرض لبعض مخاطر التذبذب السعري المرتبط بأسعار الفائدة العالمية ومخاطر السوق. ويمكن القول بشكل عام أن ارتفاع أسعار الفائدة (هامش الربح) يؤدي إلى تراجع قيمة الورقة المالية، بينما يؤدي تراجع أسعار الفائدة إلى ارتفاع قيمة الورقة المالية ذات الدخل الثابت.

مخاطر التوزيعات النقدية، وهي المخاطر الناتجة عن تذبذب الأرباح الموزعة من قبل الشركات التي يستثمر فيها الصندوق والتي قد تنتج بسبب تقلب أرباح الشركات والتغيير في السياسات التوزيعية لكل شركة، مما قد يؤدي إلى عدم استقرار قيمة التوزيعات

مخاطر الاستثمار في صناديق أخرى، من الممكن أن تتعرض الصناديق الأخرى التي قد يستهدف الصندوق الاستثمار بها إلى مخاطر مماثلة لتلك الواردة في هذه الفقرة "المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق" مما قد يؤثر سلبا على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

المخاطر الائتمانية، المخاطر الائتمانية هي تلك التي تتعلق باحتمال أن يخفق أي مقترض في الوفاء بالتزاماته التعاقدية مع الطرف المتعاقد معه وفقا للشروط المتفق عليها بينهما. وتنطبق هذه المخاطر على الصندوق في حالة الاستثمار في صناديق النقد وما في حكمها، أومن خلال الاستثمار في أدوات الدخل الثابت المختلفة.

المخاطر السياسية، قد يتأثر الصندوق وتنخفض قيمة أصوله كنتيجة لتغير الأوضاع السياسية في الدول التي يستثمر فيها الصندوق أصوله مما يؤثر سلبا على المبلغ المستثمر لمالكي الوحدات.

المخاطر القانونية، يمكن أن يتعرض الصندوق إلى مخاطر بسبب التغير في القواعد التنظيمية والقانونية، والضريبية المعمول بها أو أي إجراءات حكومية تتعلق باستثمارات الصندوق، والذي من شأنه أن يؤثر سلبا على أداء الصندوق.

مخاطر تركز الاستثمارات، في بعض الأحيان يمكن أن يكون في الصندوق تركز عالي من حيث الاستثمار في دولة أو قطاع أو ورقة مالية معينة، وذلك إما بسبب اعتبارات الاستثمار أو بيئة الاستثمار بصفة عامة أو بسبب النتائج الإيجابية المحتملة للاستثمارات في تلك الدولة وذلك القطاع أو الورقة المالية. إن تركيز الاستثمار قد يؤدي إلى تعرض الصندوق لمخاطر أكثر مما لو كانت استثماراته أكثر تنوعا.

مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني، في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لأي من صناديق أو أدوات أسواق النقد التي يستثمر بها الصندوق فإن هذا من شأنه التأثير على استثمارات الصندوق مما قد يؤثر على قيمة أصول الصندوق والذي بدوره سيؤثر على سعر الوحدة.

مخاطر تعليق التداول: إن عدم التزام الشركات المدرجة بالأنظمة واللوائح التنفيذية والأحكام ذات العلاقة قد تؤدي إلى تعليق تداول أسهم الشركات المدرجة الأمر الّ ذي قد تؤثر على أداء الصندوق سلبا وبالتالي سعر الوحدة

مخاطر عمليات الاسترداد الكبيرة، من الممكن تملك عدد محدد من المستثمرين لأكثر من 10% من أصول الصندوق وفي حال حدوث عملية استرداد كبيرة لوحدات الصندوق من قبل هؤلاء المستثمرين قد يتسبب في انخفاض أصول الصندوق بشكل يحد من قدرة مدير الصندوق على الاستثمار بشكل أكبر وهذا من شأنه التأثير سلبا على سعر الوحدة.

مخاطر تضارب المصالح، تنشأ هذه المخاطر في الاوضاع التي تتأثر فيها موضوعية واستقلالية قرارات مدير الصندوق بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمه على حساب الصندوق، والذي من شأنه أن يؤثر سلبا على استثمارات الصندوق وأدائه وبالتالي على سعر وحدة الصندوق.

مخاطر السيولة، الصندوق بصفة عامة يستثمر أمواله في الأصول التي تتميز بمعدل سيولة كبيرة، بما يمكن معه بيع وشراء تلك الأصول بدون أي تغيرات كبيرة في الأسعار خلال فترة زمنية قصيرة جدا. ولكن قد تمر فترات يحدث فيها تقلب في السوق وعدم استقراره وقد تصبح بعض

الأصول أقل سيولة وأكثر صعوبة في تداولها والتعامل فيها نتيجة التداول المحدود فيها. أي صعوبات في بيع الأصول يمكن أن تؤدي إلى تحقيق خسارة أو عائد أقل بالنسبة لصندوق الاستثمار.

مخاطر التمويل، في حالة حصول الصندوق على تمويل وتأخره عن سداد المبالغ المستحقة في آجالها المحددة فإن ذلك قد يترتب عليه رسوم تأخير سداد أو اضطرار مدير الصندوق لتسييل بعض استثماراته لسداد الديون مما قد يؤثر على أصول الصندوق وأداءه الذي سينعكس سلباً على أسعار الوحدات.

المخاطر المتعلقة بأسعار العملات، يستثمر الصندوق في أصول مختلفة وبعملة غير عملة الصندوق مما يعرض المستثمر لتقلبات محتملة في أسعار الصرف بين العملات والتي قد تؤثر في قيمة الاستثمارات.

مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق، يعتمد أداء الصندوق بشكل كبير على مهارات وخبرات موظفي مدير الصندوق، وبالتالي فإن أداء الصندوق قد يتأثر سلباً بخروج المدراء التنفيذيين والموظفين المرتبطين بأعمال الصندوق وصعوبة توفير بدائل على نفس المستوى ذاته من الخبرة والمهارة والذي بدوره من الممكن أن يؤثر بشكل سلبي على استثمارات الصندوق.

مخاطر التقنية، يعتمد مدير الصندوق على استخدام التقنية في إدارة عمليات الصندوق وحفظ أصوله، إلا أن أنظمة المعلومات لديه قد تتعرض لعمليات اختراق أو فيروسات أو تعطل جزئي أوكلي بالرغم من الاحتياطات الأمنية العالية المتبعة لديه والذي قد يحد من قدرة مدير الصندوق على إدارة استثمارات الصندوق بشكل فعال ومن الممكن أن يؤثر حدوث ذلك سلباً على أداء الصندوق ومالكي الوحدات.

مخاطر الكوارث الطبيعية، تؤثر الكوارث الطبيعية من زلازل وبراكين والتغيرات الجوية الشديدة على أداء كافة القطاعات ومنها الاقتصادية والاستثمارية ذات العلاقة بأعمال الصندوق وهذا من شأنه أن يؤثر سلبياً على أداء الصندوق بحسب شدتها وأنها خارجة عن إرادة مدير الصندوق وبالتالي ستؤثر مثل هذه الكوارث على استثمارات الصندوق وأسعار وحداته.

المخاطر المتعلقة بأحداث معينة، يقبل المشترك أن قيمة أصول الصندوق يمكن أن تتأثر بعوامل مختلفة، منها عوامل سياسية واقتصادية وعوامل تتعلق بالتشريعات والأنظمة أو تتعلق بالسلطات الإشرافية والتنظيمية والرقابية، كما قد تتأثر بالتغيرات في سياسة الحكومة ونظام الضرائب وأسعار الفائدة أوقد تتأثر بأحداث معينة تتعلق بالجهة المصدرة للأصول المستثمر فيها.

مخاطر متعلقة بالتوافق مع المعايير الشرعية: هي مخاطر تركيز الاستثمار في الاستثمارات المتوافقة مع معايير اللجنة الشرعية المعينة للصندوق، والتي تشمل أيضا مخاطر إمكانية التخلص من بعض الاستثمارات بأسعار قد تكون غير مناسبة أحيانا بهدف الالتزام بضوابط اللجنة الشرعية للاستثمار المعينة للصندوق، مما يؤثر سلبا على استثمارات الصندوق وأدائه وسعر الوحدة.

مخاطر إعادة الاستثمار: وهي المخاطر الناشئة عند تواريخ استحقاق الاوراق المالية أو الودائع أو المرابحات من عدم تمكن مدير الصندوق بإعادة استثمار مبالغ الاستثمار الاصلية ومستحقاتها سواء من الفوائد أو الارباح بنفس العوائد السابقة، وكذلك في حالة الاستثمار في الصكوك فقد لا يتمكن مدير الصندوق من استثمار توزيعاتها النقدية بنفس مستوى العوائد التي تم الحصول عليها عند شراءه لتلك الأوراق المالية أو قد لا يجد عند استحقاقها أو استدعاءها أوراقا مالية مماثلة لنفس شروط الدفع، مما قد يؤثر بشكل سلبي على عوائد الصندوق.

مخاطر التقييم/ التسعير: قد يتعرض الصندوق إلى حدوث أخطاء اثناء عملية تقييم أصول الصندوق من قبل مدير الصندوق/مشغل الصندوق مما يؤدي إلى التسعير الخاطئ لسعر الوحدات في الصندوق، وقد يتسبب ذلك في تسعير عمليات الاشتراك والاسترداد بشكل خاطئ مما قد يؤثر على صحة عمليات تداول وحدات الصندوق. وسيقوم مدير الصندوق/مشغل الصندوق في هذه الحالة باتباع الإجراءات المذكورة في الفقرة (ج) من المادة (10) من هذه الشروط والأحكام.

5- آلية تقييم المخاطر

يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

6- الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق

يستهدف الصندوق المستثمرين الذين يسعون لتحقيق دخل شهري، كما انه يحق لأي شخص طبيعي او اعتباري تقر له أنظمة المملكة بهذه الصفة الاشتراك بالصندوق، مع مراعاة أهداف الصندوق الاستثمارية والمخاطر المرتبطة بها.

7- قيود/حدود الاستثمار

يلتزم مدير الصندوق بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق والمعايير الشرعية التي تحددها اللجنة الشرعية المعينة للصندوق.

8- العملة

عملة الصندوق هي الريال السعودي وفي حال الاشتراك بعملة أخرى غير الريال السعودي، فإن سعر الصرف المستخدم في هذه الحالة سوف يخضع لأسعار الصرف السائدة في حينها، ويتحمل مالكي الوحدات أي تقلب في أسعار الصرف.

9- مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

أ) تفاصيل جميع المدفوعات من أصول صندوق الاستثمار وطريقة احتسابها موضحة بالجدول أدناه

- **رسوم الإدارة:**

يستحق مدير الصندوق اتعاب إدارة سنويا بنسبة 1.25% من قيمة صافي أصول الصندوق

- **رسوم الاشتراك:**

يستحق مدير الصندوق رسوم اشتراك تخصم مباشرة عند كل عملية اشتراك بالصندوق وبمعدل 1% من قيمة الاشتراك كحد أقصى، كما انه يحق لمدير الصندوق خفض هذه النسبة وفقا لتقديره الخاص.

- **أتعاب أمين الحفظ:**

تتراوح أتعاب أمين الحفظ بين (0.005% و0.04%)، وذلك على النحو التالي، سيتم احتساب رسوم الحفظ على أساس 0.005% لصناديق أسواق النقد، و0.02% لأصول الدخل الثابت السعودية، و0.03% للصناديق الاستثمارية، و0.04% للاستثمارات في الأسواق العالمية بالإضافة إلى 0.01% رسوم خدمة أمين الحفظ المستقل (رسوم إيداع) على أساس قيمة أصول الصندوق تحت الحفظ ما عدا النقد ويتم دفعها بشكل شهري، بالإضافة إلى رسوم عمليات بمبلغ 30 ريال عن كل عملية في الأسواق المحلية و 17دولار عن كل عملية في الأسواق الدولية. بالإضافة إلى الرسوم النظامية والرسوم التي قد تفرضها الأسواق ومراكز الإيداع والتي من الممكن أن تتغير من وقت لآخر

- **رسوم التعامل (التداول):**

يتحمل الصندوق المصاريف الناتجة عن بيع وشراء الأوراق المالية والتي ستحمل على الصندوق بالتكلفة الفعلية وقت استحقاها

- **مصاريف التمويل المتوافقة مع معايير اللجنة الشرعية:**

تحسب في كل يوم تقييم وتدفع حسب متطلبات الجهة الممولة حسب الأسعار السائدة.

- **الرسوم والمصاريف الأخرى:**

يتحمّل الصندوق جميع المصاريف الضرورية والفعليّة اللازمة لإدارته، وتشمل أتعاب مراجع الحسابات المستقل، ورسوم النشر، والرسوم الرقابية، ومكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق، ورسوم المؤشر الاسترشادي، ورسوم مستشار الزكاة، إضافة إلى الرسوم المتعلقة بالزكاة والمصروفات الأخرى وبحد أقصى 1% من صافي أصول الصندوق، على أن يتحمل الصندوق فقط الرسوم والمصاريف الفعلية التي تُستحق عليه.

ب) جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف، مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب، ووقت دفعها من قبل الصندوق

المصروفات	قيمة المصروفات	أساس حسابها / طريقة تحصيلها / وقت دفعها
رسوم الاشتراك	1.00% كحد أقصى	**تدفع مرة واحدة وتخصم مباشرة فى وقت استلام الأموال التى يشترك بها المشترك سواء اشتراك جديد أو إضافى.**
رسوم الإدارة	1.25% سنويا	**يتم احتساب رسوم الإدارة وخصمها كل يوم تقييم على أساس قيمة صافى أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل شهرى.**
أتعاب أمين الحفظ	تتراوح أتعاب أمين الحفظ بين (0.005% و0.04%)، وذلك على النحو التالي، سيتم احتساب رسوم الحفظ على أساس	**يتم احتسابها كل يوم تقييم من إجمالى أصول الصندوق ويستحق دفعها بشكل شهرى.**

		0.005% لصناديق أسواق النقد، و0.02% لأصول الدخل الثابت السعودية، و0.03% للصناديق الاستثمارية، و0.04% للاستثمارات في الأسواق العالمية بالإضافة إلى 0.01% رسوم خدمة أمين الحفظ المستقل (رسوم إيداع) على أساس قيمة أصول الصندوق تحت الحفظ ما عدا النقد ويتم دفعها بشكل شهري، بالإضافة إلى رسوم عمليات بمبلغ 30 ريال عن كل عملية في الأسواق المحلية و17دولار عن كل عملية في الأسواق الدولية. بالإضافة إلى الرسوم النظامية والرسوم التي قد تفرضها الأسواق ومراكز الإيداع والتي من الممكن أن تتغير من وقت لآخر	
الرسوم والمصاريف الأخرى بحد أقصى 1%	أتعاب مراجع الحسابات	47.000ريال سعودي سنويا	**يتم احتساب أتعاب مراجع الحسابات على أساس يومي كمصروف مستحق، ويستحق دفعها بشكل نصف سنوي علما بأنها تخضع لزيادة سنوية بنسبة 5% بحد أقصى.**
	مستشار الزكاة	20,000 ريال سعودي	**يتم احتساب تكاليف مستشار الزكاة على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل سنوي**
	تكاليف الرقابة الشرعية	10.000 ريال سعودي سنويا	**يتم احتساب تكاليف الرقابة الشرعية على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل سنوي.**
	تكاليف مزود المؤشر الاسترشادي	56,250 ريال سعودي سنويا كحد أقصى	**يتم احتساب تكاليف مزود المؤشر الاسترشادي على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها مرة واحدة بداية العام.**
	مكافأة أعضاء مجلس الادارة المستقلين	30,000 ريال سعودي لجميع الأعضاء المستقلين بحد أقصى	**يتم احتساب مكافأة أعضاء مجلس الادارة المستقلين على أساس يومي كمصروف مستحق، ويستحق دفعها في نهاية السنة المالية.**
	مصروفات رقابية	7,500 ريال سعودي سنويا	**يتم احتساب المصروفات الرقابية على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها نهاية السنة المالية.**
	نشر بيانات الصندوق على موقع تداول	5,000 ريال سعودي سنويا	**يتم احتساب مصروفات نشر بيانات الصندوق على موقع تداول على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها نهاية السنة المالية.**
	مصاريف تشغيل الصندوق	**0.15% سنويا من اجمالي قيمة أصول الصندوق بالإضافة إلى 10,000 ريال سعودي سنويا تكاليف إعداد القوائم المالية للصندوق**	**يتم احتساب المصروفات الأخرى على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من اجمالي قيمة أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل سنوي.**

ج) جدول افتراضي يوضح نسبة تكاليف الصندوق إلى صافي قيمة أصول الصندوق على مستوى الصندوق ومالك الوحدة خلال عمر الصندوق على مبلغ استثمار افتراضي في الصندوق قدره 1,000,000 ريال ومتوسط حجم الصندوق 100 مليون ريال

الرسوم والمصروفات		نسبة رسوم ومصروفات المشترك	نسبة رسوم ومصروفات الصندوق
رسوم الاشتراك (تخصم من مبلغ الاشتراك في بداية الاستثمار)		%1.00	لا ينطبق
الرسوم والمصاريف الأخرى	مكافأة اعضاء مجلس الادارة المستقلين	%0.030	%0.030
	رسوم مراجع الحسابات	%0.047	%0.047
	مستشار الزكاة	%0.020	%0.020
	الرسوم الرقابية	%0.0075	%0.0075
	نشر بيانات الصندوق على موقع تداول	%0.005	%0.005
	تكاليف الرقابة الشرعية	%0.01	%0.01
	تكاليف مزود المؤشر الاسترشادي	%0.056	%0.056
	إعداد القوائم المالية	%0.010	%0.010
	رسوم تشغيل الصندوق	%0.15	%0.15
اتعاب امين الحفظ		%0.04	%0.04
صافي المصروفات قبل خصم رسوم الإدارة		%0.38	%0.38
رسوم الإدارة		%1.25	%1.25
	إجمالي نسبة التكاليف غير المتكررة	%1.00	لا ينطبق
	العائد الافتراضي 10% + رأس المال	1,100,000	110,000,000
	صافي الاستثمار الافتراضي نهاية السنة المالية	1,083,789	108,378,947

د) رسوم الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية

رسوم الاشتراك:

يستحق مدير الصندوق رسوم اشتراك تخصم مباشرة عند كل عملية اشتراك بالصندوق وبمعدل 1% من قيمة الاشتراك كحد أقصى

رسوم الاسترداد:

لا يوجد رسوم استرداد للوحدات.

رسوم نقل الملكية

لا ينطبق

ه) المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة وشرح سياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة

يحق لمدير الصندوق ووفقا لتقديره الخاص خفض الرسوم المتعلقة بأتعاب الإدارة للصندوق بشكل كامل وأي رسوم أخرى يتقاضاها مدير الصندوق عن طريق تعديل الشروط والأحكام وإشعار الهيئة والمشتركين، مع الحرص على مبدأ المساواة وتطبيقها على جميع مالكي الوحدات بلا استثناء. كما يجوز لمدير الصندوق ابرام ترتيبات العمولة الخاصة إذا توافرت الشروط الآتية:

1. إذا قام الشخص المسؤول عن تنفيذ الصفقة بتقديم خدمات التنفيذ بأفضل الشروط لمدير الصندوق.
2. إذا جاز اعتبار السلع أو الخدمات التي يتلقاها مدير الصندوق بشكل معقول على أنها لمنفعة عملاء مدير الصندوق
3. إذا كان مبلغ أي رسوم أو عمولة مدفوعة لمقدم السلع أو الخدمات معقولاً في تلك الظروف.

ويقصد بترتيبات العمولة الخاصة الترتيبات التي يتلقى بموجبها مدير الصندوق سلعا أو خدمات إضافة إلى خدمات تنفيذ التداول من وسيط لقاء عمولة يتم دفعها مقابل الصفقات التي توجه من خلال ذلك الوسيط أو بتقديم أبحاث لمصلحة الصندوق. كما يحظر على مدير الصندوق الحصول على مبالغ نقدية مباشرة بموجب عمولة خاصة أو أي ترتيب آخر.

و) إن الرسوم المذكورة والعمولات والمصروفات المُستحقة لا تشمل ضريبة القيمة المُضافة. كما أنه سيتم تحميل الضريبة بشكل منفصل وفقًا للأسعار والنسب المنصوص عليها في نظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية المُتبعة في المملكة العربية السعودية وكما هو مبين في الشروط والأحكام. ولذلك فإن الرسوم والأتعاب والمصاريف المنصوص عليها في الشروط والأحكام هذه لا تشمل احتساب ضريبة القيمة المضافة، ولذلك يتعين على الصندوق إضافة واحتساب مبلغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة. ويتوجب على الصندوق جمع المبلغ المستحق للضريبة وسداده إلى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

وينبغي على المستثمر أن يكون على علم بأن مدير الصندوق لن يقوم بدفع زكاة الصندوق، وفي حال أية تغييرات بهذا الشأن سيتم إبلاغ المستثمرين.

"كما يتعهد مدير الصندوق بتزويد هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بجميع التقارير والمتطلبات فيما يخص الاقرارات الزكوية كما سيزود مدير الصندوق مالكي الوحدات بالإقرارات الزكوية عند طلبها وفقًا للقواعد، ويترتب على المستثمرين المكلفين الخاضعين لأحكام هذه القواعد الذين يملكون وحدات استثمارية في الصندوق بحساب وسداد الزكاة عن هذه الاستثمارات. كما يمكن الاطلاع على قواعد هيئة الزكاة من خلال الموقع" https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx :

ز) أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق:

لا يوجد

ح) مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من أصول الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق. بافتراض أن حجم استثمار المشترك هو 1 مليون ريال ومتوسط حجم الصندوق خلال السنة 100 مليون ريال وبافتراض ثبات أداء الصندوق بدون تغير

الرسوم والمصروفات		مبلغ رسوم ومصروفات المشترك	مبلغ رسوم ومصروفات الصندوق
رسوم الاشتراك (تخصم من مبلغ الاشتراك في بداية الاستثمار)		10,000 ريال	لا ينطبق
رسوم ومصاريف أخرى	مكافأة اعضاء مجلس الادارة المستقلين	300 ريال	30,000 ريال
	رسوم مراجع الحسابات	470 ريال	47,000 ريال
	مستشار الزكاة	200 ريال	2000ريال
	الرسوم الرقابية	75 ريال	7,500 ريال
	نشر بيانات الصندوق على موقع تداول	50 ريال	5,000 ريال
	تكاليف الرقابة الشرعية	100 ريال	10,000 ريال
	تكاليف مزود المؤشر الاسترشادي	563 ريال	56,250 ريال
	إعداد القوائم المالية	100 ريال	10,000 ريال
	رسوم تشغيل الصندوق	1,500ريال	150,000ريال
اتعاب امين الحفظ		400 ريال	40,000 ريال
صافي المصروفات قبل خصم رسوم الإدارة		3,758ريال	375,750ريال
رسوم الإدارة		12,453ريال	1,245,303 ريال
اجمالي الرسوم والمصاريف السنوية		16,211 ريال	1,621,053 ريال
العائد الافتراضي 10% + رأس المال		1,100,000	110,000,000
صافي الاستثمار الافتراضي نهاية السنة المالية		1,083,789	108,378,259
نسبة صافي الاستثمار الافتراضي نهاية السنة المالية		%8.38	%8.38

10- التقييم والتسعير

أ) كيفية تقييم الأصول التي يمتلكها الصندوق:

يتم تقييم أصول الصندوق باتباع المبادئ الآتية:

- إذا كانت الأصول أوراقاً مالية مدرجة أو متداولة في أي سوق أوراق مالية منظمة أو على نظام تسعير آلي، فيستخدم سعر الإغلاق في ذلك السوق أو النظام.
- إذا كانت الأوراق المالية معلقة، فينبغي تقييمها وفقاً لآخر سعر قبل التعليق، إلا إذا كان هناك دليل قاطع على أن قيمة هذه الأوراق المالية قد تغيرت عن السعر وقت التعليق.
- بالنسبة إلى صناديق الاستثمار، آخر صافي قيمة أصول منشور لكل وحدة.
- بالنسبة إلى السندات والصكوك غير المدرجة، تُستخدم القيمة الدفترية بالإضافة إلى الفوائد والأرباح المتراكمة.
- بالنسبة إلى السندات والصكوك المدرجة، أو المتداولة في أي سوق أوراق مالية منظمة أو على نظام تسعير آلي ولكن لا تسمح ظروف تلك السوق أو ذلك النظام بتقييم السندات أو الصكوك، فيجوز لمدير الصندوق تقييم السندات أو الصكوك والسندات بحسب الطريقة التي يراها مناسبة شريطة الإفصاح عن ذلك في شروط وأحكام الصندوق.
- بالنسبة الى الودائع، القيمة الاسمية بالإضافة الى الفوائد/الأرباح المتراكمة
- بالنسبة إلى أي استثمار آخر، القيمة العادلة التي يحددها مدير الصندوق بناءً على الطرق والقواعد المفصَّح عنها في شروط وأحكام الصندوق، وبعد التحقق منها من قبل مراجع الحسابات للصندوق.
- ويتم احتساب صافي قيمة أصول الصندوق لكل وحدة بطرح مبلغ المستحقات والمصروفات المستحقة من قيمة إجمالي أصول الصندوق ومن ثم قسمتها على عدد الوحدات القائمة وقت التقييم.

ب) عدد نقاط التقييم وتكرارها:

يتم تقييم أصول الصندوق يوميا من الأحد الى الخميس وفقا لقيمة كل أصل في الصندوق ووفقاً لآلية التقييم في لفقرة (أ) أعلاه. على أن يتم نشر بيانات التقييم في يوم العمل الرسمي التالي ليوم التعامل (الاثنين والخميس)

ج) الإجراءات المتخذة في حالة التقييم أو التسعير الخاطئ:

- في حال تقييم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ، سوف يقوم مشغل الصندوق بتوثيق ذلك.
- سوف يقوم مشغل الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين عن جميع أخطاء التقييمات أو التسعير بدون تأخير.
- سوف يقوم مدير الصندوق بإبلاغ هيئة السوق المالية فوراً عن أي خطأ في التقييم أو التسعير يشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة وسوف يتم الإفصاح عن ذلك فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة 78 من لائحة صناديق الاستثمار.
- سيقوم مدير الصندوق بتقديم ملخص بجميع أخطاء التقييم والتسعير في التقارير المطلوبة من هيئة السوق المالية وفقاً للمادة (79) من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

د) طريقة احتساب سعر الوحدة:

يتحدد سعر وحدة الاستثمار في الصندوق بقسمة صافي قيمة أصول الصندوق على مجموع وحدات الصندوق في تاريخ يوم التقييم المتعلق بتلك العملية. وفي حالة صادف يوم التقييم إجازة، فسيتم عمل التقييم في يوم العمل الذي يليه.

ه) مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها:

يتم تحديث صافي قيمة أصول الصندوق وإعلان سعر الوحدة مرتين أسبوعياً وذلك بعد يوم التعامل بيوم عمل واحد من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa

11- التعاملات

أ) تم طرح الصندوق الأولي في 15 نوفمبر 2026 م كصندوق استثماري مفتوح لمدة 60 يوم بسعر وحدة عند بداية الطرح 10 ريال سعودي. ويحق لمدير الصندوق في حال تم جمع الحد الأدنى قبل نهاية فترة الطرح إغلاق فترة الطرح وبدء تشغيل الصندوق، كما يحق لمدير الصندوق استثمار مبالغ الاشتراكات خلال فترة الطرح في صفقات النقد أو صناديق أسواق النقد المتوافقة مع الشريعة والمرخصة من الهيئة بما فيها الصناديق المتوافقة مع الشريعة المدارة من قبل مدير الصندوق.

ب) يتم تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد في الصندوق في كل يوم تعامل، علماً بأن أيام التعامل التي يتم فيها تلبية هذه الطلبات هو يومي الأحد والأربعاء. يجب تقديم طلب الاشتراك أو الاسترداد إلى مدير الصندوق قبل الساعة الخامسة مساءً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض ليتم تنفيذها حسب سعر التقييم في يوم التعامل، مع العلم بأن أية طلبات يتم استلامها بعد الساعة الخامسة مساءً سيتم التعامل معها على أنها استلمت في يوم العمل السابق ليوم التعامل التالي. وسيتم تزويد العميل الكترونياً عن طريق البريد الكتروني أو من خلال البريد بإشعار يبين تفاصيل الصندوق وتاريخ الاشتراك أو الاسترداد ومبلغ الاستثمار أو الاسترداد ورسوم الاشتراك وسعر شراء أو بيع وحدة الاستثمار فيه وعدد الوحدات التي تم شراؤها أو بيعها.

ج) إجراءات الاشتراك

على المشتركين والمستثمرين الذين يرغبون في شراء وحدات الصندوق استيفاء الآتي:

- فتح حساب استثماري لدى مدير الصندوق لكي يتم من خلاله تنفيذ عمليات الاشتراك أو الاسترداد حيث تشمل عملية فتح الحساب الاستثماري كافة إجراءات اعرف عميلك وإجراءات "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب."
- تنفيذ طلب الاشتراك الكترونياً من خلال التطبيق أو الموقع الالكتروني الخاص بمدير الصندوق أو تسليم نموذج طلب الاشتراك إلى مدير الصندوق قبل الساعة الخامسة مساءً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض مصحوباً بتفويض بإجراء القيد اللازم على حساب ذلك المشترك لدى مدير الصندوق ويرفق مع الطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل سارية المفعول وفي حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار يتم استكمال كافة المستندات المطلوبة والتي تثبت هوية مصدر الأموال وتراخيصه وصحة التفويض بالاستثمار بالإضافة إلى صور طبق الأصل موقعه من هويات المفوضين سارية المفعول وأي مستندات أخرى قد يراها مدير الصندوق إلزامية لاستكمال عملية الاشتراك.
- تحويل المبلغ الخاص بالاشتراك لحساب العميل الاستثماري لدى مدير الصندوق قبل الساعة الخامسة مساءً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض .
- في حال عدم تحديث الحساب الاستثماري لدى مدير الصندوق يجب تحديث الحساب قبل تنفيذ تعليمات الاشتراك .
- يتم الاشتراك في الصندوق من خلال شراء وحدات الاستثمار في الصندوق على أساس أسعار التقييم التالية.
- يتم الاحتفاظ بوحدات الاستثمار في الصندوق دون إصدار شهادات لها، وإنما يتم إثباتها من قبل مدير الصندوق بالقيود اللازمة في دفتر الأستاذ الخاص بكل حملة وحدات الاستثمار.
- يِ تم موافاة المشتركين الكترونياً أو من خلال البريد بإشعار يبين تفاصيل الصندوق وتاريخ الاشتراك ومبلغ الاستثمار فيه ورسوم الاشتراك وسعر شراء وحدة الاستثمار فيه وعدد الوحدات التي تم شراؤها.

د) إجراءات الاسترداد

- يجوز لكل مشترك أن يطلب استرداد جزء من أو كامل الوحدات التي استثمر فيها، وذلك عن طريق تنفيذ الطلب الكترونياً من خلال التطبيق أو الموقع الالكتروني لمدير الصندوق أو بموجب طلب استرداد وفق النموذج المعتمد من قبل مدير الصندوق معبأ وموقع حسب الأصول ويكون الطلب صحيحًا إذا تم تسليمه إلى مدير الصندوق قبل الساعة الخامسة مساءً في يوم العمل السابق ليوم التقييم وذلك حسب توقيت الرياض.
- لكي يتم تحويل المبلغ المسترد من قبل أي مشترك من حساب الاستثمار إلى حسابه الجاري، يجب على ذلك المشترك أن يقدم طلباً بذلك إلى مدير الصندوق على نموذج الاسترداد الخاص بذلك أو من خلال إجراء عملية التحويل الكترونياً.

يحسب المبلغ الذي يستلمه المستثمر نتيجة طلبه للاسترداد بضرب عدد الوحدات المطلوب استردادها بصافي قيمة الأصول للوحدة في يوم التقييم الذي تم فيه تنفيذ طلب الاسترداد.

أقصى فترة زمنية بين تسلم طلب الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد

يمكن استلام الطلبات خلال أي يوم عمل. وأيام التعامل التي سيتم فيها تداول الوحدات هي الأحد والأربعاء من كل أسبوع باستثناء العطل الرسمية فإنه يتم تداول الوحدات في يوم التعامل التالي لأيام العطل الرسمية.

يتم دفع حصيلة الاسترداد لمالك الوحدات من خلال قيد مبلغ تلك الحصيلة في حساب المشترك لدى مدير الصندوق كحد أقصى في اليوم الرابع التالي لنقطة التعامل التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد.

ه) القيود على التعامل في وحدات الصندوق:

- يتم تعليق اشتراك او استرداد الوحدات إذا طلبت هيئة السوق المالية ذلك.
- في حالة وفاة أو خلافة المشترك فإن لمدير الصندوق الحق في أن يقوم – حسب تقديره المطلق لما يراه وحده مناسبا – بتعليق أي تعاملات في الصندوق إلى أن يتم استلام مدير الصندوق لأمر صادر من محكمة مختصة أو توكيل معتمد أو أي دليل إثبات آخر يقبله مدير الصندوق لإثبات سلطة ورثة أي مشترك، أو منفذي وصيته ،أو مديري تركته أو ممثليه الشخصيين أو خلفائه.
- يتم تعليق التعامل في وحدات الصندوق إذا عُلِق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الاصول الاخرى التي يملكها الصندوق العام، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق العام.
- يتم تعليق تعاملات المشترك في وحدات الصندوق في حال تسلم مدير الصندوق طلب من الجهات الرقابية أو الجهات المختصة بذلك.

و) الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات

تأجيل عمليات الاشتراك أو الاسترداد يجوز لمدير الصندوق تأجيل أي طلب اشتراك أو استرداد من صندوق الاستثمار في الحالات الآتية:

- يتم تعليق الاشتراك أو استرداد الوحدات إذا طلبت هيئة السوق المالية ذلك.
- إذا عُلِق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الاصول الاخرى التي يملكها الصندوق العام، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق العام.
- في حالة عدم تمكن الصندوق من بيع الأسهم التي يملكها لأي سبب من الأسباب الخارجة عن إرادته.
- إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.

ويحق لمدير الصندوق رفض أي طلب اشتراك في الصندوق في حال عدم تطبيق المشترك لأنظمة ولوائح هيئة السوق المالية.

وسيقوم مدير الصندوق باتخاذ الإجراءات التالية في حالة أي تعليق يفرضه مدير الصندوق:

- التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
- مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ ومشغل الصندوق حول ذلك بصورة منتظمة.

- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار بالتعليق، والإفصاح عن ذلك في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
- للهيئة صلاحية رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

ز) الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل

الأحكام المنظمة لتأجيل عمليات الاسترداد تخضع إلى مادة "تأجيل عمليات الاسترداد" ومادة "تعليق الاشتراك أو استرداد الوحدات" من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.

ح) الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين: لن يقوم الصندوق بنقل ملكية الوحدات بين المستثمرين.

ط) الحد الأدنى للاشتراك والاسترداد ونقل الوحدات

الحد الأدنى للاشتراك 100 ريال سعودي الحد الأدنى للاشتراك الإضافي 100 ريال سعودي الحد الأدنى للاسترداد 100 ريال سعودي الحد الأدنى لنقل الوحدات لا ينطبق.

وفي حالة ما إذا كان من شأن أي طلب من طلبات الاسترداد تخفيض استثمار أي مشترك في الصندوق إلى أقل من الحد الأدنى للرصيد اللازم وهو ما يعادل 100 ريال سعودي على أساس سعر التقييم التالي لطلب الاسترداد، ففي هذه الحالة يمكن استرداد مبلغ الاستثمار بأكمله على حسب تقدير مدير الصندوق المطلق.

ويجوز لمدير الصندوق تخفيض الحد الأدنى للاشتراك والاشتراك الإضافي للبرامج الادخارية والاستثمارية.

ى) الحد الأدنى للمبلغ الذى ينوى مدير الصندوق جمعه، والاجراء المتخذ في حال عدم الوصول إلى ذلك الحد الأدنى في الصندوق:

الحد الأدنى الذي ينوي مدير الصندوق جمعة لبدء تشغيل الصندوق هو (30,000,000) ثلاثون مليون ريال سعودي، وفي حال عدم جمع الحد الأدنى فسيتم إعادة مبالغ الاشتراك إلى مالكي الوحدات بدون أي حسم.

12- سياسة التوزيع

أ) **سياسة توزيع الدخل والأرباح:** تستحق التوزيعات النقدية من الأرباح المستلمة من الأوراق المالية المستثمر بها بشكل رئيسي – إن وجدت – من قبل الصندوق بشكل شهري وذلك في كل يوم 15 من الأشهر الميلادية، على ان يوافق يوم عمل وفي حال العطلات الرسمية تستحق التوزيعات في يوم العمل الرسمي الذي يليه كما يحق لمدير الصندوق توزيع الأرباح الرأسمالية المحققة أو جزء منها. سيقوم مدير الصندوق بدفع التوزيعات النقدية من قبل الصندوق قبل إقفال العمل في اليوم الخامس الذي يلي تاريخ أحقية التوزيعات النقدية للمشتركين المسجلين في الصندوق في تاريخ الاستحقاق، حيث ستنخفض قيمة الوحدة بتاريخ الاستحقاق بمقدار المبلغ الذي تم توزيعه. كما يحق لمدير الصندوق تأجيل التوزيع بحسب ما يراه مناسب لمدة أقصاها عاشر يوم عمل بعد تاريخ الاستحقاق.

قد لا يقوم مدير الصندوق بدفع أية توزيعات نقدية من قبل الصندوق على مالكي الوحدات في تاريخ دفع التوزيعات النقدية من قبل الصندوق بسبب عدم إقرار توزيعات نقدية من قبل الشركات أو الأوراق المالية المستثمر بها.

وسيقوم مدير الصندوق بالإعلان عن دفع أو عدم دفع التوزيعات النقدية في يوم العمل الذي يلي تاريخ الاستحقاق في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق وأي موقع آخر متاح للجمهور حسب الضوابط التي تحددها الهيئة.

ج) **التاريخ التقريبي للاستحقاق والتوزيع:** تستحق التوزيعات النقدية – إن وجدت – في كل يوم 15 من الأشهر الميلادية، على ان يوافق يوم عمل وفي حال العطلات الرسمية تستحق التوزيعات في يوم العمل الرسمي الذي يليه، وسيقوم مدير الصندوق بدفع التوزيعات النقدية من قبل الصندوق قبل إقفال العمل في اليوم الخامس الذي يلي تاريخ أحقية التوزيعات النقدية للمشتركين المسجلين في الصندوق في تاريخ الأحقية حيث ستنخفض قيمة الوحدة بتاريخ الاستحقاق بمقدار المبلغ الذي تم توزيعه.

ح) **كيفية دفع التوزيعات:** سيتم إيداع التوزيعات النقدية في الحسابات الاستثمارية الخاصة بالعملاء قبل إقفال العمل في اليوم الخامس الذي يلي تاريخ أحقية التوزيعات النقدية.

13- تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات

أ) المعلومات المتعلقة بالتقارير السنوية، بما في ذلك البيان ربع السنوي والقوائم المالية الأولية والسنوية

وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، سيقوم مدير الصندوق بنشر القوائم المالية السنوية المراجعة حسب مادة "القوائم المالية" من لائحة صناديق الاستثمار وذلك خلال مدة لا تتجاوز 3 أشهر من نهاية فترة التقرير حسب مادة "تقديم التقارير لمالكي الوحدات" من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط واحكام الصندوق في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق واي موقع اخر متاح للجمهور. كذلك يقوم مدير الصندوق بإعداد قوائم مالية نصف سنوية مدققة خلال 30 يوماً من نهاية فترة القوائم وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط واحكام الصندوق في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق واي موقع اخر متاح للجمهور.

سيقوم مدير الصندوق بنشر البيان ربع السنوي وفقاً لمتطلبات الملحق (4) من لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تتجاوز 10 أيام من نهاية الربع المعني.

ب) أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعّدها مدير الصندوق

يمكن الحصول على تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.saوموقع مدير الصندوق www.anbcapital.com.sa .

ج) وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية

يمكن الحصول على القوائم المالية السنوية والنصف سنوية للصندوق من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa

د) تبدأ السنة المالية من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر من كل عام، باستثناء السنة الأولى من تأسيس الصندوق، والتي سوف تبدأ فيها السنة المالية في تاريخ تشغيل الصندوق وتنتهي بنهاية السنة نفسها في حال تم تشغيل الصندوق قبل الربع الأول من السنة وإلا سيكون انتهاء السنة المالية في نهاية السنة التالية لتأسيس الصندوق (مطولة)، كما يقر مدير الصندوق بتوفير أول قائمة مالية مراجعة في نهاية السنة المالية للصندوق.

ه) يمكن الحصول على القوائم المالية السنوية والنصف سنوية للصندوق من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa مجاناً عند طلبها.

14- سجل مالكي الوحدات

أ) سيقوم مشغل الصندوق بإعداد سجل بمالكي الوحدات وسيتم حفظه في المملكة العربية السعودية.

ب) يُعَدّ سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه. سوف تتم إتاحة سجل مالكي الوحدات لمعاينة هيئة السوق المالية عند طلبها ذلك وسوف يقّدم مدير الصندوق ملخصاً لسجل مالكي الوحدات إلى أي مالك للوحدات مجاناً عند الطلب (على أن يُظهر ذلك الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني فقط.)

15- اجتماع مالكي الوحدات

أ) الظروف التي يُدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات

- يحق للمشترك أن يقوم بطلب اجتماع لمالكي وحدات الصندوق وسيقوم مدير الصندوق بالدعوة للاجتماع خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من مالك أو مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، ولا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق. وفي حال لم يستوف النصاب، فيجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع ثان بإرسال إشعار كتابي (بالوسائل الورقية أو الالكترونية) إلى جميع مالكي الوحدات والنشر في موقعة الالكتروني وموقع السوق المالية السعودية (تداول) قبل (5) أيام على الأقل، ويعد الاجتماع الثاني صحيحا أيا كانت نسبة ملكية الوحدات الممثلة في الاجتماع.
- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه، على ألا يتعارض موضوع الدعوة مع مسؤوليات مدير الصندوق وواجباته بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- يجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.

ب) إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات

تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa والموقع الالكتروني للسوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa وبإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة أيام عمل على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع. وسوف يحُدد الإعلان والإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته وجدول الأعمال الخاص به والقرارات المقترحة وسوف يتم إرسال نسخة من الإشعار إلى هيئة السوق المالية.

ج) طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات

يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع، ويجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية.

16- حقوق مالكي الوحدات

أ) قائمة حقوق مالكي الوحدات

- الحصول على نسخة من شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية عند الطلب وبدون مقابل.
- الحصول على نسخة محدثة من الشروط والأحكام سنوياً تشمل الرسوم والمصروفات الفعلية التي تمت خلال السنة عند الطلب وبدون مقابل.
- الحصول على موافقة مالكي الوحدات في حالة التغييرات الأساسية.
- الحصول على إشعارات لأي تغير في الشروط والأحكام أو مجلس إدارة الصندوق أو الرغبة في إغلاق الصندوق وذلك حسب المدد المقررة في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
- يحق لمالك الوحدات أن يطلب استرداد جزء من أو كل الوحدات التي استثمر فيها، وذلك بموجب طلب استرداد وفق النموذج المعتمد من قبل مدير الصندوق معبأ وموقع حسب الأصول ويكون الطلب صحيحا إذا تم تسليمه إلى مدير الصندوق قبل الساعة الخامسة مساءً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض على أن يكون مرفق بالطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل أو هويات المفوضين بالتوقيع في حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار.
- يحق لمالك الوحدات طلب الحصول على تقارير الصندوق والقوائم المالية السنوية والنصف سنوية من مدير الصندوق بدون مقابل عند طلبها، بالإضافة إلى الاطلاع عليها من خلال الموقع الالكتروني للسوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa .
- إشعار إلى المشترك بعد كل عملية اشتراك أو استرداد يقوم بها. وسيتم إرسال كشف إلى المشترك بعد نهاية كل سنة، تبين استثمارات المشترك في الصندوق بالتفصيل بحيث يتضمن التقرير سجل بعمليات مالك الوحدات خلال السنة المنتهية وعدد وصافي قيمة الوحدات

التي يمتلكها مالك الوحدات بنهاية هذه الفترة. وهذه الإشعارات والكشوف سيتم إرسالها الكترونياً او إلى العنوان البريدي الذي ذكره المشترك في نموذج طلب الاشتراك، وذلك ما لم تتم موافاة مدير الصندوق بإشعار كتابي عن تغيير ذلك العنوان.

- يحق لمالك الوحدات أن يقوم بطلب اجتماع لمالكي وحدات الصندوق وسيقوم مدير الصندوق بالدعوة للاجتماع خلال (10) أيام عمل من تسلم طلب كتابي من مالك أو مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، ولا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- الاطلاع على سياسة تقديم ومعالجة الشكاوى الموضحة في الفقرة 30 من هذه الشروط والأحكام
- إيداع المبالغ المستردة لمالك الوحدات في حسابه الاستثماري لدى مدير الصندوق كحد أقصى في اليوم الرابع التالي لنقطة التعامل التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد.

ب) سياسة حقوق التصويت

يفصح مدير الصندوق في موقعه الالكتروني وموقع السوق الالكتروني عن السياسات المتعلقة بحقوق التصويت التي يتبعها في الجمعيات العامة للشركات المدرجة.

17- مسؤولية مالكي الوحدات

مالك الوحدات غير مسؤول عن ديون والتزامات الصندوق. ويتحمل مالك الوحدات فقط الخسائر (إن حدثت) الناتجة عن استثماره في الصندوق في حدود ما يملكه من وحدات في الصندوق.

18- خصائص الوحدات

وحدات الاستثمار في الصندوق كلها من فئة واحدة متساوية في الحقوق والواجبات.

19- التغييرات في شروط وأحكام الصندوق

- موافقة الهيئة ومالكي الوحدات على **التغييرات الأساسية**

أ) يحصل مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق المعني على التغيير الأساسي المقترح خلال قرار صندوق عادي.

ب) يجب على مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات وفقاً للفقرة (أ) من هذه المادة، الحصول على موافقة الهيئة على التغيير الأساسي المقترح للصندوق العام.

ج) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسي.

د) يشعر مدير الصندوق مالكي الوحدات ويفصح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني وأي موقع اخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة قبل (10) أيام من سريان التغيير.

ه) بيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقاً لمادة "تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات" من لائحة صناديق الاستثمار.

و) يحق لمالكي وحدات صندوق عام مفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وُجدت).

- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بأي **تغييرات غير أساسية**

أ) يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات ويفصح في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وأيّ موقع أخرى متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة عن أي تغييرات غير أساسية في الصندوق العام الذي يديره قبل (10) أيام من سريان التغيير، ويحق لمالكي وحدات الصندوق العام المفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان التغيير غير الأساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وُجدت) .

ب) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير غير أساسي.

ج) بيان تفاصيل التغييرات غير الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقاً لمادة "تقديم التقارير لمالكي الوحدات" من لائحة صناديق الاستثمار.

20- إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار

أ) الحالات التي تستوجب انهاء صندوق الاستثمار والإجراءات الخاصة لذلك بموجب احكام لائحة صناديق الاستثمار:

1. يحق لمدير الصندوق إنهاء الصندوق في حال كانت قيمة أصول الصندوق المدارة أو معدل العائد المتوقع – في رأي مدير الصندوق – غير كافية لتبرير استمرار عمل الصندوق، أو نتيجة لأي تغيير في القوانين والأنظمة، أو لظروف أخرى يرى مدير الصندوق أنها مؤثرة على عمل الصندوق
2. سيقوم مدير الصندوق بإتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليه في حال إنهاء الصندوق

- لغرض إنهاء الصندوق، سيقوم مدير الصندوق بإعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، والحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن. وسيتم الالتزام بخطة وإجراءات إنهاء الصندوق الموافق عليها
- يتم إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن 21 يوم من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق. وفي تلك الحالة سيتم تسييل أصول الصندوق والوفاء بالمطلوبات القائمة المتعلقة به، ثم توزيع حصيلة التصفية المتبقية بعد ذلك على المشتركين بحسب نسبة الوحدات التي يحملها كل منهم إلى إجمالي عدد وحدات الاستثمار في الصندوق التي يتم التأكيد من قبل مدير الصندوق أنها قد أصدرت قبل تلك التصفية مباشرة. وسيتم الإعلان عن إنهاء الصندوق وتصفيته في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق.
- سيعامل مدير الصندوق جميع مالكي الوحدات بالمساواة أثناء عملية إنهاء الصندوق
- يجب على مدير الصندوق توزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فور إنهاء الصندوق دون أخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط وأحكام الصندوق
- سيقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الالكتروني والموقع الالكتروني للسوق عن انهاء الصندوق
- سيتم تزويد مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق وفقاً لمتطلبات المحلق (14) من لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تزيد على (70) يوماً من تاريخ اكتمال انهاء الصندوق، متضمناً القوائم المالية النهائية المراجعة للصندوق عن الفترة اللاحقة لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة.

ب) الإجراءات المتبعة لتصفية صندوق الاستثمار

سيتم اتباع الإجراءات التابعة لتصفية الصندوق بناءً على لائحة صناديق الاستثمار.

ج) في حال إنهاء الصندوق أو انتهاء مدته، لا يتقاضى مدير الصندوق أي اتعاب تخصم من أصول الصندوق.

21- مدير الصندوق

أ) **اسم مدير الصندوق** (شركة العربي المالية).

ب) شركة العربي المالية، هي شركة مرخصة من مجلس هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الإدارة بموجب الترخيص رقم 37-07072 وتاريخ 1428/9/20 هـ

ج) العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق.

شركة العربي المالية

مبنى العربي المالية

حي المربع، شارع المؤيد الجديد، خلف مبنى الإدارة العامة للبنك العربي الوطني

ص. ب .220009، الرياض 11311 المملكة العربية السعودية هاتف موحد: 8001240055

د) **الموقع الالكتروني لمدير الصندوق:** www.anbcapital.com.sa والموقع الالكتروني للسوق "تداول" www.saudiexchange.sa

ه) **رأس المال المدفوع لمدير الصندوق:** 1,000,000,000 ريال سعودي

و) ملخص المعلومات المالية لمدير الصندوق

البند	31 ديسمبر 2025
الايرادات	556,188,305
المصروفات	194,085,800
تكاليف تمويلية	82,108
الحصة في أرباح/(خسائر) شركة زميلة	11,156,049
الزكاة وضريبة الدخل للسنة	58,725,107
صافي الدخل	311,452,339
الزكاة وضريبة الدخل المستحقة	53,133,549

ز) **الأدوار الرئيسية لمدير الصندوق ومسؤولياته**

- يعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.
- يلتزم مدير الصندوق بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
- يعُدّ مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية. ويعُدّ مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسب احتياله، أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- سيقوم مدير الصندوق بوضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها. على أن تتضمن تلك السياسات والإجراءات القيام بعملية تقييم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
- يقوم مدير الصندوق بتطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام للصندوق ويتم تزويد هيئة السوق المالية بنتائج التطبيق عند طلبها.

كما سيكون مدير الصندوق مسؤولاً عن إدارة الصندوق وطرح وحدات الصندوق، التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.

ح) **أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار**

لا يوجد أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أومن الممكن أن تتعارض مع أنشطة الصندوق.

ط) **حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن**

يحق لمدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن، ومع ذلك لم يكلف مدير الصندوق أي طرف آخر بتأدية أي مهام تتعلق بإدارة الصندوق. ولم تتم الاستعانة بأي مدير من الباطن لإدارة الصندوق. وفي حالة تعيين مدير من الباطن وبعد موافقة الهيئة على ذلك، فسيقوم مدير الصندوق بإبلاغ المشتركين في حينه. علماً بأنه لن يتم تحميل الصندوق أي رسوم إضافية في حالة الاستعانة بمدير من الباطن.

ي) **الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله**

يحق لهيئة السوق المالية عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
- إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل بشكل تراه الهيئة جوهرى ا بالالتزام بالنظام أو لوائحه التنفيذية.
- وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو الذي يديره مدير المحفظة. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة أنها ذات أهمية جوهرية.

22- مشغل الصندوق

أ) **اسم مشغل الصندوق** (شركة العربي المالية).

ب) شركة العربي المالية، وهي شركة مرخصة من مجلس هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الإدارة بموجب الترخيص رقم 37-07072 وتاريخ 1428/9/20 هـ

ج) العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيس لمشغل الصندوق.

شركة العربي المالية

حي المربع، شارع المؤيد الجديد، خلف الإدارة العامة للبنك العربي الوطني

ص. ب .220009، الرياض 11311 المملكة العربية السعودية هاتف موحد: 8001240055

د) الأدوار الرئيسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

- تسجيل جميع المبالغ الخاصة باستثمارات الصندوق والمصاريف والأتعاب بحساب الصندوق، وإجراء التسويات اللازمة.
- التأكد من أن جميع استثمارات الصندوق وفقا لشروط وأحكام الصندوق ولائحة صناديق الاستثمار.
- تقييم أصول الصندوق لتسعير وحدات الصندوق في الوقت المحدد بشروط وأحكام الصندوق.
- توثيق الأخطاء في تقييم أصول الصندوق أو احتساب سعر الوحدة
- تعويض مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير
- توزيع الأرباح على مالكي الوحدات وفقا لشروط وأحكام الصندوق (إن وجدت).
- نشر صافي قيمة أصول الصندوق في يوم العمل التالي ليوم التعامل في الموقع الالكتروني وموقع تداول.
- تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد وفقا لشروط وأحكام الصندوق.
- التأكد من دقة تطبيق شروط وأحكام الصندوق.
- الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات لجميع الوحدات الصادرة والملغاة وبسجل محدث لكل مشترك بالصندوق.
- إعداد القوائم المالية للصندوق حسب لائحة صناديق الاستثمار.
- تقديم التقارير لمالكي الوحدات حسب ما نصت عليه لائحة صناديق الاستثمار.
- تقديم التقارير الخاصة بهيئة السوق المالية.

ه) تعيين مشغل صندوق من الباطن

يحق لمشغل الصندوق تعيين جهات مزودة للخدمات وتغييرها وإعادة تكليفها ولذلك للقيام بمهام تشغيل الصندوق، وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات. وسيتحمل مشغل الصندوق أي تكاليف إضافية ناتجة عن تعيين مشغل صندوق من الباطن، وتم تعيين مشغل صندوق من الباطن وهي شركة مرخصة من هيئة السوق المالية وخاضعة لتنظيمها بموجب ترخيص 24279-32.

و) المهام التي كلف بها مشغل الصندوق طرفا ثالثا فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

يحق لمشغل الصندوق تكليف أي طرف ثالث للقيام بجزء من مهام مشغل الصندوق أو جميعها نيابة عنه في الأسواق المحلية أو الخارجية.

الأدوار الرئيسية المكلف بها مشغل الصندوق من الباطن

- تسجيل جميع المبالغ الخاصة باستثمارات الصندوق والمصاريف والأتعاب بحساب الصندوق،
- تقييم أصول الصندوق لتسعير وحدات الصندوق في الوقت المحدد بشروط وأحكام الصندوق.
- توثيق الأخطاء في تقييم أصول الصندوق أو احتساب سعر الوحدة
- إعداد القوائم المالية للصندوق حسب لائحة صناديق الاستثمار.
- تقديم التقارير لمالكي الوحدات حسب ما نصت عليه لائحة صناديق الاستثمار.
- تقديم التقارير الخاصة بهيئة السوق المالية.

23- أمين الحفظ

أ) شركة البلاد للاستثمار

ب) شركة البلاد للاستثمار، وهي شركة مرخصة من هيئة السوق المالية بحسب الترخيص رقم 37-08100 بتاريخ 2008/05/25 م.

ج) البلاد للاستثمار، المركز الرئيسي طريق الملك فهد -العليا ص.ب 140، الرياض 11411 فاكس 00966112039899 هاتف موحد: 920003636

د) الأدوار الرئيسية لأمين الحفظ ومسؤولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

سيقوم أمين الحفظ بحفظ سجلات وحسابات الأصول والمطلوبات والمصروفات المتعلقة بالصندوق. سيتم حفظ أصول الصندوق في إدارة أو أكثر من إدارات الحفظ في مختلف أماكن المؤسسات المالية التي يختارها أمين الحفظ. وسيتم فصل أصول الصندوق فصلاً واضحاً عن أصول المدير وعن أصول صناديق الاستثمار الأخرى وعن أصول أي جهة أخرى ذات علاقة.

ه) حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن

يحق لأمين الحفظ تعيين أمين حفظ من الباطن وفقاً لأحكام مادة "التكليف من قبل أمين الحفظ" من لائحة صناديق الاستثمار

و) المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بالصندوق

لم يقم أمين الحفظ بتكليف طرفاً ثالثاً للقيام بمهام تتعلق بالصندوق

ز) الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله

يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

- توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار هيئة السوق المالية بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل هيئة السوق المالية.
- تقديم طلب إلى هيئة السوق المالية من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
- إذا رأت هيئة السوق المالية أن أمين الحفظ قد أخل -بشكل تراه جوهري أ- بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
- أي حالة أخرى ترى هيئة السوق المالية -بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهرية.

إذا مارست هيئة السوق المالية أياً من صلاحياتها وفقاً للفقرة (ز) من هذه المادة فسوف يقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات هيئة السوق المالية، وسوف يتعاون مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل وذلك خلال الـ(60) يوماً الأولى من تعيين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير هيئة السوق المالية المحض، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق ويحق لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات وسيتم إشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي كما سيتم تعيين بديل له خلال(30) يوم عمل من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي وسوف يتم الإفصاح عن تعيين أمين حفظ بديل في موقع السوق المالية السعودية www.saudiexchange.saوموقع مدير الصندوق www.anbcapital.com.sa.

24- مجلس إدارة الصندوق

أ) أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

اسم العضو	نوع العضوية
السيد/ فيصل بن عبد الله الراشد	رئيس – عضو غير مستقل
السيد/ أحمد بن سمير الصورانى	عضو غير مستقل
السيد/ سعد بن إبراهيم الجلال	عضو غير مستقل
السيد/ فهد بن عبد العزيز المحارب	عضو مستقل
السيد/ فارس بن عبد الرحمن الفارس	عضو مستقل
السيد/ محمد بن عبد الله القاسم	عضو مستقل

ب) نبذة عن مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

السيد/ فيصل بن عبد الله الراشد (رئيس - عضو غير مستقل)

نائب الرئيس التنفيذى لمجموعة الشركات والمصرفية المؤسسية في البنك العربي الوطنى , انضم إلى البنك منذ أكثر من 13 عاما وتدرج في عدة مناصب قيادية في قطاع المصرفية التجارية، شملت مدير اقليمي المنطقة الوسطى، ثم منصب نائب رئيس المصرفية التجارية وصولًا إلى توليه رئاسة القطاع وهو عضو مجلس إدارة شركة العربي لتأجير المعدات الثقيلة (أهل) حيث تلقى عدة برامج تطوير قيادية متقدمة في مؤسسات تعليمية مرموقة حاصل على درجة البكالوريوس في إدارة الأعمال تخصص الادارة المالية من جامعة الملك سعود إلى جانب حصوله على برامج تنفيذية متقدمة في ابرز الجامعات MIT و IMD وجامعة ميشيغان.

السيد/ أحمد بن سمير الصوراني (عضو غير مستقل)

قائد استراتيجي في الخزانة والأسواق المالية يتمتع بخبرة تتجاوز 25 عامًا تشمل مجالات العملات الأجنبية، التداول، المشتقات المالية، السيولة، وحلول العملاء. يشغل حاليًا منصب نائب الرئيس التنفيذي للخزانة في البنك العربي الوطني، حيث يقود التحول الاستراتيجي في عمليات الخزانة، والتحول الرقمي، ودمج مفاهيم الاستدامة (ESG) في الأنشطة المصرفية. يساهم بفاعلية في الحوكمة والإشراف الاستثماري من خلال عضويته ومشاركته في عدد من اللجان داخل البنك وخارجه. حظي بتقدير خاص لتأسيس إطار التمويل المستدام للبنك الذي حاز تصنيف "ممتاز" من وكالة Sustainable Fitch، وقيادته لمبادرات عززت بشكل ملموس الربحية والكفاءة والامتثال التنظيمي. يجمع بين خبرة سوقية عميقة وقدرات قيادية عالية ومهارة في الحوكمة، مما يؤهله لإضافة قيمة استراتيجية إلى مجالس إدارات البنوك وصناديق الاستثمار التي تسعى إلى إدارة مالية رصينة ونمو مستدام قائم على مبادئ الاستدامة (ESG).

السيد/ سعد بن إبراهيم الجلال (عضو غير مستقل)

الرئيس التنفيذي للخدمات المصرفية للشركات في البنك العربي الوطني، انضم إلى البنك منذ أكثر من 20 عاما وتدرج في عدة مناصب قيادية في قطاع المصرفية للشركات، شملت مدير علاقات عملاء، ثم منصب قائد فريق قسم الخدمات المصرفية الخاصة (المنطقة الوسطى)، وقائد فريق مجموعة الخدمات المصرفية للشركات. وصولًا إلى توليه منصب الرئيس الإقليمي للخدمات المصرفية للشركات قبل منصبه الحالي. حاصل على درجة البكالوريوس في إدارة الأعمال تخصص الادارة المالية من جامعة الملك سعود إلى جانب حصوله على برامج تنفيذية متقدمة في أبرز الجامعات العالمية.

السيد/ فهد بن عبد العزيز المحارب (عضو مستقل)

يتمتع الأستاذ فهد المحارب بخبرة تمتد لأكثر من ٨ سنوات في إدارة المحافظ الاستثمارية وإدارة المخاطر بالإضافة الى إدارة الاستثمار في جميع فئات الأصول الاستثمارية. بدأ مسيرته المهنية في شركة ملكية للاستثمار كباحث استثمار تحت إدارة الأصول وتدرج في السلم حتى وصل الى إدارة واعداد استراتيجيات الاستثمار لصناديق الأسهم المحلية القائمة حينها. بعدها انتقل الى العمل في شركة التعاونية للتأمين كمدير لإدارة الاستثمارات البديلة. أحد أعضاء اللجنة التأسيسية لشركة شور للمدفوعات ومستشار للرئيس التنفيذى. كما يعمل كعضو في لجنة الاستثمار في احدى الصناديق المتعددة الأصول في أحد أكبر الشركات الاستثمارية في الهند. حاصل على شهادة الماجستير في المالية التطبيقية من جامعة كوينزلاند للتقنية من بريزبن استراليا. بالإضافة الى العديد من الدورات التدريبية في قطاع الاستثمار من ضمنها دورة في الاستثمارات البديلة من جامعة هارفارد.

السيد/ فارس بن عبد الرحمن الفارس (عضو مستقل)

يشغل الأستاذ فارس الفارس منصب الرئيس التنفيذي للاستثمار في الشركة السعودية للصناعات المتطورة. يمتلك الأستاذ فارس الفارس خبرة عملية في مجالات الاستثمار أكثر من ١٩ سنة، حيث شغل منصب رئيس ادارة الاصول لكل من شركة الراجحي المالية وشركة يقين المالية، بالإضافة إلى كونه عضو لعدة لجان ومجالس ادارات لعدة شركات. حصل الأستاذ فارس الفارس على شهادة البكالوريوس تخصص محاسبة مالية من جامعة الأمير سلطان الأهلية.

السيد/ محمد بن عبد الله القاسم (عضو مستقل)

الرئيس التنفيذي لشركة كفاءة للاستثمار، يتمتع بخبرة دولية واسعة تمتد لأكثر من 15 عامًا في إدارة الاستثمارات والحوكمة المالية وريادة الأعمال. يختص في بناء الإطار المؤسسي للشركات العائلية، وقيادة عمليات تخصيص الأصول الاستراتيجية، وتعزيز الأداء عبر فئات الأصول البديلة والتقليدية. تمتد خبرته إلى القطاعين العام والخاص، بما في ذلك أدواره في إدارة المخاطر التشغيلية، الرقابة المالية، والقيادة التنفيذية. يقدم حاليًا استشارات في مجالات الاستثمار والمالية والحوكمة عبر العديد من لجان التدقيق. حاصل على شهادة محلل استثمار بديل معتمد، والماجستير في إدارة المخاطر من جامعة نيو ساوث ويلز، والبكالوريوس في التجارة (محاسبة ومالية) من جامعة سيدني.

ج) أدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:

- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق العام طرفاً فيها ويشمل ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) الموافقة على عقود تقديم خدمات الإدارة للصندوق وعقود تقديم خدمات الحفظ ولا يشمل ذلك العقود المبرمة وفقاً للقرارات الاستثمارية في شأن أي استثمارات قام بها الصندوق أو سيقوم بها في المستقبل.
- اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
- الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، الموافقة أو المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام (لجنة المطابقة والالتزام) لدى مدير الصندوق، لمراجعة التزام الصندوق بجميع القوانين والأنظمة واللوائح ذات العلاقة ويشمل ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) المتطلبات المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
- الموافقة على جميع التغييرات المنصوص عليها في مادة "موافقة الهيئة ومالكي الوحدات على التغييرات الأساسية" ومادة "إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بأي تغييرات غير أساسية" من لائحة صناديق الاستثمار والتي تم الإشارة إليها في هذا الشروط والأحكام وذلك قبل حصول مدير الصندوق على موافقة مالكي الوحدات والهيئة أو إشعارهم (حيثما ينطبق).
- التأكد من اكتمال ودقة شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر (سواء أكان عقداً أم غيره) يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق العام ومدير الصندوق وإدارته للصندوق العام إضافة للتأكد من توافق ما سبق مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- الاطلاع على التقرير المتضمن تقييم أداء وجودة الخدمات المقدمة من الأطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق المشار إليها في الفقرة (ل) من مادة "إدارة الصندوق وواجبات مدير الصندوق" من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق ومواورد في لائحة صناديق الاستثمار.
- تقييم آلية تعامل مدير الصندوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وفقاً لسياسات وإجراءات مدير الصندوق حيال رصد المخاطر المتعلقة بالصندوق وكيفية التعامل معها.
- العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.
- تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها مجلس إدارة الصندوق.
- الاطلاع على التقرير المتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حيالها المشار إليها في الفقرة (م) من مادة "إدارة الصندوق وواجبات مدير الصندوق" من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في لائحة صناديق الاستثمار.

د) تفاصيل مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

سوف يحصل كل عضو مجلس إدارة مستقل في حال حضر اجتماعين بالسنة وهو الحد الأدنى لعدد الاجتماعات مكافأة قدرها 10,000 ريال سعودي كحد أقصى عن حضور كل اجتماع من اجتماعات مجلس إدارة الصندوق لكافة الصناديق في الاجتماع الواحد.

ه) بيان بأي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق

في حال وجود أي تعارض مصالح متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق فسوف يفصح عنها المجلس. حيث لا يوجد تضارب مصالح في الوقت الحاضر بين أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق.

و) مجالس إدارة الصناديق التي يشارك فيها عضو مجلس الصندوق ذي العلاقة

اسم العضو	أسماء الصناديق التي يشرف عليها العضو
السيد/ فيصل بن عبد الله الراشد السيد/ أحمد بن سمير الصوراني السيد/ سعد بن إبراهيم الجلال السيد /فهد بن عبد العزيز المحارب السيد/ فارس بن عبد الرحمن الفارس السيد/ محمد بن عبد الله القاسم	1. صندوق العربي المالية للمتاجرة بالريال السعودي (المتوافق مع الشريعة) 2. صندوق العربي المالية للمتاجرة بالدولار الأمريكي (المتوافق مع الشريعة) 3. صندوق العربي المالية للأسهم السعودية (المتوافق مع الشريعة) 4. صندوق العربي المالية للأسهم السعودية 5. صندوق العربي المالية للأسهم السعودية النقية (المتوافق مع الشريعة) 6. صندوق العربي المالية للفرص 7. صندوق العربي المالية للفرص (المتوافق مع الشريعة) 8. صندوق العربي المالية لأسهم التوزيعات (المتوافق مع الشريعة) 9. صندوق العربي المالية لأسهم الشركات الرقمية والتقنية (المتوافق مع الشريعة) 10. صندوق العربي المالية للاكتتابات الأولية (المتوافق مع الشريعة) 11. صندوق العربي المالية متعدد الاصول للنمو (المتوافق مع المعايير الشرعية) 12. صندوق العربي المالية متعدد الاصول المتحفظ (المتوافق مع المعايير الشرعية) 13. صندوق العربي المالية متعدد الأصول المتوازن (المتوافق مع المعايير الشرعية)

25- لجنة الرقابة الشرعية

تتكون لجنة الرقابة الشرعية المعينة للصندوق من اللجنة الشرعية بالإضافة إلى كوادر من المستشارين والمراقبين الشرعيين القائمين على ضمان الالتزام الكامل بالقواعد والتوجيهات التي تقدمها اللجنة الشرعية

أ) أسماء أعضاء اللجنة الشرعية، ومؤهلاتهم

معالي الشيخ/ عبد الله بن سليمان المنيع (رئيساً)

عضو هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية منذ تأسيسها ومستشار بالديوان الملكي، ورئيس محكمة التمييز في مكة المكرمة سابقا وفضيلته عضو في عدد من اللجنة الشرعية للبنوك والمؤسسات المالية المحلية والدولية، إضافة إلى أن فضيلته نائب رئيس المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وعضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي والمجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي، وله العديد من الإسهامات والمؤلفات في مجال الفقه والاقتصاد الإسلامي.

فضيلة الشيخ الدكتور/ عبد الوهاب بن عبد اللطيف الصالح (عضواً)

حاصل على شهادة الدكتوراه من المعهد العالي للقضاء من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى - قسم الفقه المقارن. وكانت الرسالة بعنوان: التصرفات العارضة على عقود التمويل والخدمات المصرفية دراسة فقهية مقارنة -رسالة مطبوعة-، وللشيخ خبرة قضائية في القضاء العام ثلاث عشرة سنة، وهو عضو سابق في المجلس العلمي بمؤسسة الأمير محمد بن فهد بن جلوي، ورئيس لجنة الأوقاف بغرفة الأحساء سابقًا، ومتعاون بالتدريس بكلية الحقوق بجامعة الملك فيصل سابقًا

الشيخ الدكتور/ عبد الله بن عبد العزيز المصلح (عضواً)
الأمين العام للمجلس الإسلامي للدعوة والإغاثة، ونائب رئيس مجلس أمناء جامعة شيتاغونغ الإسلامية في بنجلاديش. وأيضاً المستشار الأكاديمي لكلية الدراسات الإسلامية بدبي. كما يشغل عضويات مختلفة في مجموعة من اللجان الشرعية في البنوك وشركات التأمين وبعض الشركات.
يتمتع الشيخ الدكتور/ عبد الله بن عبد العزيز المصلح بعلم شرعي عالي، كما أنه يمتلك خبرة في أعمال البنوك والمصرفية الإسلامية تمتد إلى أكثر من أربعين سنة والشيخ صاحب شهرة قبول واسع في وسط المجتمع السعودي.

ب) أدوار ومسؤوليات اللجنة الشرعية

- وضع معايير لاختيار الأدوات الاستثمارية التي يجوز لمدير الصندوق استخدامها والاستثمار فيها وفقاً للضوابط الشرعية.
- دراسة شروط وأحكام الصندوق والأهداف والسياسات الاستثمارية للصندوق لضمان تقيدها بالمعايير الشرعية وتقديم الرأي الشرعي إلى مدير الصندوق فيما يخص التقيد بها.
- مراجعة أي تغييرات يقوم بها مدير الصندوق في شروط وأحكام الصندوق لضمان الالتزام بالمعايير الشرعية.
- المراقبة الدورية لاستثمارات الصندوق ومدى مطابقتها للمعايير الشرعية مع إبداء الرأي الشرعي فيما يتعلق بالتزام الصندوق بالمعايير الشرعية المحددة له.

ج) تفاصيل مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية

يتم تحميل الصندوق مبلغ 10,000ريال سعودي كمكافأة مالية مقابل خدمات الرقابة الشرعية.

د) المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار

القاعدة 1: طبيعة نشاط أعمال الشركة

يجب أن يقتصر الاستثمار على الشركات التي تكون أنشطة أعمالها مسموح بها شرعاً، مثل إنتاج سلع وخدمات مفيدة في مجالات معينة مثل الزراعة والصناعة والتجارة وغيرها من القطاعات الأخرى، بشرط أن تكون خالية من أي محظورات متعلقة بالشريعة. بناءً على ذلك يحرم الاستثمار في أسهم الشركات التي تشمل أعمالها الأساسية أياً ما يلي – على سبيل المثال لا الحصر:

- مزاولة أنشطة مالية تحرمها الشريعة الإسلامية، والتعامل في الأدوات المالية المحملة بفوائد والتي تتناقض مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وكذلك شركات التأمين التقليدية.
- إنتاج وتوزيع الخمور أو الدخان أو المنتجات المماثلة.
- إنتاج وتوزيع لحم الخنزير ومشتقاته.
- إنتاج وتوزيع اللحوم غير المذبوحة وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.
- إدارة أندية القمار وإنتاج أجهزة ومعدات القمار.
- إنتاج وتوزيع وتشغيل أعمال محرمة شرعا، مثل المجلات والقنوات الفضائية ودور السينما.
- المطاعم والفنادق والمنشآت الترفيهية التي تقدم خدمات محرمة، مثل الخمور.
- إنتاج الأسلحة.
- أي أنشطة أعمال أخرى تعتبر الهيئة الشرعية أن الاستثمار فيها حرام.

القاعدة 2: الضوابط المالية

يجب أن يراعى في الشركات التي يتم الاستثمار فيها الضوابط الآتية:

- الالتزام الشرعي بالرفع المالي: يتم قياسه على النحو التالي:

إجمالي الديون \ القيمة السوقية للأسهم (قيمة متوسطة لمدة 36 شهر) أقل من 33% (ويستثنى من ذلك التمويل المتوافق مع المعايير الشرعية)

- الالتزام الشرعي بالنقد: يتم قياسه على النحو التالي:

حساب مستحقات العملاء \ القيمة السوقية للأسهم (قيمة متوسطة لمدة 36 شهر) أقل من 49%

النقد + الأوراق المالية ذات الفائدة \ القيمة السوقية للأسهم (قيمة متوسطة لمدة 36 شهر) أقل من 33%

- حصة الايرادات من الأنشطة الغير متوافقة مع الشريعة: يتم قياسه على النحو التالي:

دخل الأنشطة غير المتوافقة مع الشريعة دون دخل الفوائد \ (الايرادات اقل من 5%)

القاعدة 3: التنقية الشرعية (التطهير)

- تنقية الأرباح الموزعة: يتم قياسه على النحو التالي:

الأرباح الموزعة) X الايرادات من الأنشطة غير المتوافقة مع الشريعة \ اجمالي الايرادات(

- إن القواعد الشرعية أعلاه صادره ومستمدة من القواعد الشرعية الحاكمة للمؤشر
- تم الموافقة على القواعد الشرعية أعلاه من الهيئة الشرعية لشركة العربي المالية

يجب أن تفي معاملات المرابحة بالشروط الآتية:

- أن تكون السلع التي يتم التعامل فيها مسموحا بها في الأغراض التجارية، على أن يستبعد منها الذهب والفضة والعملات.
- الحصول على الحيازة القانونية للسلعة.
- أن يتم شراء السلعة من طرف وبيعها إلى طرف آخر.

الإجارة

هي سلعة مملوكة أو مستأجرة لتأجيرها بعد ذلك، بشرط أن تكون تلك السلعة مقبولة وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

الصكوك وما في حكمها

هي عقود منفعة أو تمويل أو تسنيد مبنية على أحد البيوع الشرعية. وسيتم النظر إلى كل طرح من هذه الأصول على حدة لأخذ الموافقة الشرعية اللازمة في حينه.

تم الموافقة على القواعد الشرعية أعلاه من اللجنة الشرعية لشركة العربي المالية.

سيتم استبعاد أي شركة لم تعد متوافقة مع المعايير الشرعية بعد مراجعة أصول الصندوق والتي تتم بشكل ربعي.

26- مستشار الاستثمار

لا ينطبق

27- الموزع

لا ينطبق

28- مراجع الحسابات

أ) اسم مراجع الحسابات: إرنست أند يونغ.

ب) العنوان المسجل وعنوان العمل: ص. ب 2732، برج الفيصلية، الدور 6 , طريق الملك فهد، الرياض 11461، المملكة العربية السعودية.

ج) الأدوار الأساسية لمراجع الحسابات ومسؤولياته

- أن القوائم المالية أعدّت وروجعت وفقاً لمعايير المحاسبة المعتمدة وأحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.
- أن القوائم المالية تقدم صورة صحيحة وعادلة لصافي الدخل وصافي الأرباح والخسائر لأصول صندوق الاستثمار عن الفترة المحاسبية لتلك القوائم.
- أن القوائم المالية تقدم صورة صحيحة وعادلة للمركز المالي لصندوق الاستثمار في نهاية الفترة.

د) بيان الأحكام المنظمة لاستبدال مراجع الحسابات لصندوق الاستثمار

- وجود ادعاءات قائمة وجوهرية حول سوء السلوك المهني لمراجع الحسابات تتعلق بتأدية مهامه
- إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق مستقلاً
- إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق مسجلاً لدى الهيئة
- إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن مراجع الحسابات لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مُرض
- إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير مراجع الحسابات المعيَّن

29- أصول الصندوق

أ) إن أصول صندوق الاستثمار محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح صندوق الاستثمار.

ب) يلتزم أمين الحفظ بفصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين.

ج) أصول صندوق الاستثمار مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أيّ مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في هذه الشروط والأحكام.

30- معالجة الشكاوى

يمكنكم تقديم الشكوى من خلال تعبئة النموذج المخصص للشكاوى، وذلك عن طريق إحدى القنوات التالية:

- بواسطة البريد الإلكتروني وذلك بإرسالها إلىinfo@anbcapital.com.sa
- اتصل بفريق خدمة العملاء على 800-124-0055
- الحضور شخصياً، وذلك بتقديم الشكوى لأحد موظفينا في أي من مراكز الاستثمار شركة العربي المالية خلال ساعات العمل الرسمية.
- أو عبر تعبئة النموذج المخصص للشكاوى الموجود في الموقع الالكتروني لمدير الصندوقwww.anbcapital.com.sa

الجدول الزمني لتسوية الشكوى

يتم الرد خلال 3 أيام عمل بتبليغ العميل باستلام الشكوى وتبليغه بالرقم المرجعي من تاريخ تقديم الشكوى، مع بيان الإجراءات المتخذة بشأنها، والموعد المتوقع لتسويتها. كما سيتم التواصل بشكل منتظم لحين تسوية الشكوى بصورة نهائية.

بطبيعة الحال، تختلف عملية معالجة الشكاوى باختلاف نوع الشكوى وحيثياتها. وعليه، فإنه في الحالات التي تتطلب فيه الشكوى وقتاً أطول لتسويتها، سيتم إخطاركم بذلك خلال 10 أيام من تاريخ تقديم الشكوى، مع بيان الموعد التقريبي للرد النهائي على الشكوى.

علماً بأن الاجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى سيتم تقديمها عند طلبها حسب متطلبات فقرة 30 من الملحق 1 في لائحة صناديق الاستثمار وفي حال تعذر الوصول الى تسوية أولم يتم الرد خلال 30 يوما، يحق للمشترك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية- إدارة شكاوى المستثمرين، كما يحق للمشترك إيداع الشكوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويميا من تاريخ إيداع الشكوى لدى الهيئة، إلا إذا اخطرت الهيئة مقدم الشكوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

31- معلومات أخرى

أ) إن السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي سيتم تقديمها عند طلبها دون مقابل.

ب) تخضع الشروط وكافة المعاملات في الصندوق للأنظمة الواجبة التطبيق والتي تكون نافذة المفعول من وقت إلى آخر في المملكة العربية السعودية، كما تخضع لإشراف ورقابة هيئة السوق المالية، والجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أوعن الاستثمار في الصندوق هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية

ج) إن قائمة المستندات المتاحة لمالكي الوحدات تشمل الآتي

- شروط وأحكام الصندوق
- التقارير السنوية للصندوق.
- القوائم المالية للصندوق.
- العقود المذكورة في الشروط والأحكام

د) لا يوجد أي معلومة أخرى معروفة، أو ينبغي أن يعرفها مدير الصندوق أم مجلس إدارة الصندوق بشكل معقول، وقد يطلبها – بشكل معقول – مالكو الوحدات الحاليون أو المحتملون أو مستشاروهم المهنيون، أومن المتوقع أن تتضمنها الشروط والأحكام التي سُيتخذ قرار الاستثمار بناءً عليها

ه) لا يوجد إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار

32- متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق

لا ينطبق

33- إقرار من مالك الوحدات

لقد قمت/قمنا بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهم ما جاء بها وفهم مخاطر الاستثمار في الصندوق والموافقة عليها والموافقة على خصائص الوحدات التي تم الاشتراك فيها وتم الحصول على نسخة من الشروط والأحكام والتوقيع عليها.

الاسم الكامل:

التوقيع:

التاريخ: / / /

رقم حساب الاستثمار:

رقم الهوية:

تم التوقيع على نسختين من هذه الشروط والأحكام: إحداهما للمستثمر والأخرى للحفظ مع مدير الصندوق.